الفصل الاول

الاطار المنهجي والدراسات السابقة

تمهيد

المبحث الاول:الاطار المنهجي

المبحث الثاني:الدراسات السابقة

الفصل الاول
الاطار المنهجي والدراسات السابقة

تمهيد

يعتبر التأمين نشاط إقتصادى واجتماعى متطور كما يعتبر إسلوب علمى له الكثير من الأهداف والمبادئ الأمر الذي جعل له إهتماماً كبيراً في أغلب دول العالم والتى توليه عناية خاصة، ويرجع ذلك الي أن التأمين يعتبر أداة رئيسية من أدوات التنمية والإزدهار الاقتصادي والإجتماعي في الدول المتقدمة، كما إن التأمين في العالم المعاصر لم يعد يهدف فقط إلي حماية الأفراد من المخاطر وإنما أصبح فضلاً عن ذلك هدفاً قومياً يعمل على دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

التأمين في البلدان النامية إكتسب أهمية في العقد الأخير من القرن العشرين وحرصت معظم الدول على إنتشار مؤسساته والعمل على تطويرها، وفي عالمنا الإسلامي إهتم الباحثون والدارسون بإقامة نظام للتأمين يتماشي مع الأسس والأحكام الشرعية ليستفيد من خدماته الكثير من المسلمين إذ أنه لم يُعرف نظاماً بمفهومه الحديث في العصور الإسلامية الأولي. وقد كانت أول مؤسسة تأمين إسلامية في السودان هي شركة التأمين الإسلامية والتي أسست في العام 1976م.

وينقسم التأمين من حيث النوع إلي نوعين التأمينات العامة مثل تأمين السيارات والتأمين البحري، الحوادث المتنوعة، الحريق وغيرها وتأمينات الأشخاص ومن أقسامه التأمين الصحي (الطبي) والتأمين على الحياة والأخير بدأت خدماته في السودان في التطور والازدهار بعد أن أسهم السودانيون في عملية تأصيل وأسلمة خدماته وقد تم ذلك عبر القنوات الشرعية التي تعمل وفقاً للمنهج الإسلامي تحقيقا لبناء دولة إسلامية، ونتيجة لذلك ظهرت خدمات التكافل الإسلامي كبديل شرعي لخدمات التأمين على الحياة ، وهنالك كثير من الآيات والأحاديث التي تدل علي أن التكافل والتعاون بين الناس أمر شرعي حث عليه الإسلام وأمرنا المولي عز وجل بذلك في آيات كثيره منها **قوله تعالي**(أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا

مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) [المائدة : 2].

وقوله تعالي أيضاً **:** (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [التوبة : 71].

وأحاديث المصطفي (ρ) منها:عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ وَلا يَحْقِرُهُ) متفق عليه.: عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى). وأوضح لنا (ρ)(الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلا تَعْجَزْ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ).

وينقسم التكافل البديل الشرعي للتأمين علي الحياة الي عدة وثائق (فردية . جماعية) وكل وثيقة لها مميزاتها وخصائصها التي تسهم في التنمية الإقتصادية والإجتماعية علي مستوي الفرد والدولة وحديثنا هنا سوف يرتكز حول خدمات التكافل الجماعي.

المبحث الاول
الإطار المنهجي

مشكلة البحث :

تتمثل مشكلة البحث في الأتي:

- ما معني التكافل الجماعي؟ وماهي اهميته؟ ومشروعيته؟وتغطياته؟
- ما هي الاسباب التى ادت الي عدم وجود سوق نشط لخدمات التكافل الجماعي؟
- ما هي المعوقات التي تواجه خدمات التكافل الجماعي وكيفية إزالتها؟
- ما هي الآلية او الكيفية لتوعية القطاعات والشركات والمؤسسات للإستفادة من خدمات التكافل الجماعي؟
- ما هو دور التكافل الجماعي في التنمية الإقتصادية والإجتماعية ؟

أهمية البحث :

تبرز أهمية البحث من أهمية التكافل بصفة عامة وأهمية التكافل الجماعي بصفة خاصة والتي تتضح فيما يلي:

البحث عن أسباب ضعف سوق ترويج خدمات التكافل الجماعي في السودان.

اهداف البحث:

- التعرف على العقبات التي تواجه التكافل الجماعي.
- معرفة الدور الحيوي لنظام التكافل الجماعي ونطاق التغطية التي يشملها وكيفية الاشتراك والمعلومات المطلوبة لذلك .
- اسهامات التكافل الجماعي في النشاط الاقتصادي والتنمية الاجتماعية في السودان.
- بيان تجربة التكافل الجماعي باتخاذ شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين المحدودة . إدارة التكافل كنموذج لهذه التجربة.

فروض البحث:

- ضعف الثقافة التأمينية أثر في الإقبال علي الاشتراك في التكافل الجماعي لذلك.
- الاعتماد على أنظمة الضمان الاجتماعي قلل فرص الاشتراك في التكافل الجماعي.
- تجربة التكافل الجماعي ذات فاعلية فحققت نجاح .
- وجود الصناديق الخيرية بالمؤسسات والقطاعات ادي الى عدم الاشتراك في التكافل الجماعي.
- الإستفادة من التطور التقني في مجال خدمات التكافل الجماعي يقلل من التكلفة.
- توجد علاقة بين التنمية الإقتصادية والتنمية الإجتماعية.

حدود البحث :

مكانياً : إنحصر في السودان . ولاية الخرطوم وكنموذج تناولنا شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين .

زمنياً : للفترة من 2001-2015م.

موضوعياً : دور خدمات التكافل الجماعي في التنمية الإقتصادية والإجتماعية بالسودان و اهميتة الكبيرة لكثير من المؤسسات والهيئات.

منهجية البحث :

هذا البحث يعتمد على منهج وصفي تحليلي ودراسة البيانات بمقارنة نسبة الاقساط للاعوام 2001م حتى العام 2015م لخدمات التكافل الجماعي.

هيكل البحث :

إشتمل البحث على مقدمة تضمنت الاستهلال الإهداء والشكر والتقدير ثم المحتويات وقائمة الجداول والمستخلص و أربعة فصول كل فصل اشتمل إلي عدة مباحث، الفصل الاول الاطار المنهجي والدراسات السابقة احتوى علي تمهيد

المبحث الاول الاطار المنهجي والمبحث الثاني الدراسات السابقة، اما الفصل الثاني مفهوم التأمين التكافلي يحتوي على المبحث الاول تعريف التأمين التكافلي والمبحث الثاني أهداف ووظائف التأمين التكافل، المبحث الثالث التطور التاريخي للتأمين التكافلي، المبحث الرابع متشابهات لخدمات التأمين التكافلي، المبحث الخامس الرأي الشرعي و دور هيئة الرقابة الشرعية في التأمين التكافلي . إعادة التأمين التكافلي، المبحث السابع التكافل الجماعي تغطياته مشروعيته ومبادئه وشروط اشتراكه، الفصل الثالث الدور الإقتصادي والإجتماعي للتكافل الجماعي، المبحث الاول الدور الاقتصادي لخدمات التكافل الجماعي، المبحث الثاني نمازج دور الإجتماعي للتكافل الجماعي، اما الفصل الرابع احتوي على مبحثين المبحث الاول ملامح عن شركة شيكان للتأمين اما المبحث الثاني التطبيق العملي للتكافل الجماعي بشركة شيكان من حيث عدد المشتركين وعدد المشايع والاقساط المكتتبة خلال الفترة من2001 حتى العام 2015م . اخيراً الخاتمة ثم النتائج والتوصيات.

المبحث الثاني

الدراسات السابقة

تحتم اصول البحث تناول الدراسات السابقة في مجال الدراسة بغرض تغطية الفجوة في الدراسات السابقة ولإثراء الدراسة ثم الاستفادة من بعض الدراسات السابقة في مجال التأمين بعد البحث وجدت بعض البحوث التي لها علاقة بموضوع التأمين بصفة عامة ولكني لم اجد من خصص بالبحث التأمين التكافلي الجماعي وتطبيقاته وتغطياته بمفهومه الحديث وكل الدراسات العلمية والبحوث وأوراق العمل

المقدمة من علماء في مؤتمرات فقهية أغلبها يتناول التأمين التجاري وحكمه والتفريق بينه وبين التأمين التعاوني وضوابطه الشرعية وشروطه والحلول البديلة للتأمين التجاري ومن الدراسات:.

1.2.1 : دراسة سلوى سيد أحمد أحمد نايل (2011م) [1] تناولت الدراسة **جودة الخدمات التأمينية وأثرها غلى رضا العملاء في شركات التأمين السعودية**، تمثلت **مشكلة الدراسة** في أن الخدمات التأمينية تمتاز بشكل عام بعدم القدرة على لمسها والتفاوت في مستوى الخدمة من مزود لآخر كما ان إنتاج الخدمة إستهلاكها في آن واحد وغيرها من الخصائص التى تجعل عملية تقييم جودة الخدمة أكثر صعوبة، كما ان الخدمة لا تشترى بشكل متكرر ولا علي أساس منتظم مما يجعل العميل يفتقر الي الخبرة للحكم على جودة الخدمة التأمينية.

هدفت الدراسة الى التعرف علي مدى إمكانية تطبيق نموذج جودة الخدمة في مجال بيئة الأعمال السعودية في أهم قطاعات الخدمة في المملكة العربية وهو قطاع التأمين.

لتحقيق أهداف الدراسة تم صياغة عدة **فرضيات** أهمها أنه لا يوجد أثر ذ دلالة إحصائية لكل من العناصر الملوسية والمصداقية وسرعة الإستجابة، الشعور بالثقة الأمان الإهتمام بالعميل في شركات التأمين السعودية في رضا العملاء.

إتبعت الدراسة **المنهج** الوصفي التحليلي، وخلصت الى مجموعة من النتائج والتوصيات تمثلت أهم **النتائج** في إمكانية تطبيق نموذج جودة الخدمة لقياس الجودة المدركة في مجال الخدمة التأمينية في شركات التأمين السعودية، ان هنالك اربعة عوامل فقط هى عوامل نموذج جودة الخدمة الخمسة لها تأثير ذ دلالة احصائية علي رضا العملاء هي العناية، الاعتمادية، الاستجابة والضمان، و**اوصت** الدراسة ان تعمل شركات التأمين علي زيادة مستوى العناية المدركة من قبل العملاء وأن تعمل شركات التأمين على زيادة سرعة الإستجابة المدركة من قبل العملاء.

[1] سلوي سيدأحمد أحمد نايل، جودة الخدمة التأمينية وأثرها في رضا العملاء، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا).

ترى الباحثة أن هذه الدراسة تناولت جودة الخدمة التأمينية وأثرها في رضا العملاء لكآفة فروع التأمين في حين تناولت الدراسة الحالية دور خدمات التأمين التكافلي الجماعي على التنمية الإقتصادية والإجتماعية في السودان.وهذا الدور لا بد من عملية تجويد الاداء حتى يستفيد المجتمع من هذة الخدمة.

2.2.1: مجتبى هاشم رمضان(2010م)[1]

تناولت هذه **الدراسة أثر إعادة التأمين على الإقتصاد القومي، هدفت الدراسة** الى المقدرة الاستيعابية لسوق التأمين السوداني، ومدى تناسب عدد شركات التأمين العاملة في سوق التأمين السوداني مع الحاجة للتأمين، القدرة الإستيعابية لسوق إعادة التأمين السوداني، المشاكل والمعوقات التي تواجه إعادة التأمين في السودان،إتبعت الدراسة **المنهج** الوصفي التحليلي في تحليل المعلومات المتحصل عليها من مجتمع الدراسة وهو سوق التأمين السوداني بالإضافة الي أداة الاستبيان والتي إستخدم الباحث في تحليلها برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الإجتاعية (SPSS) إضافة إستخدام إختيار مربع كاي بمعامل بيرسون وإستخدام الإرتباط بمعامل سبيرمان في إختيار الفرضيات. توصلت الدراسة الى مجموعة من **النتائج** اهمها: إن حجم الإحتفاظ في معظم شركات التأمين السودانية ضعيف جداً ولا يتناسب مع الإمكانيات المادية لهذه الشركات، لإعادة التأمين دور كبير في زيادة حصيلة خروج العملة الصعبة الى الخارج في صور أقساط صادرة مما يكونله بالغ الأثر على ميزان المدفوعات، عدد شركات التأمين في سوق التأمين السوداني لا يتناسب مع حاجة السوق من الخدمات التأمينية، شركة إعادة التأمين الوطنية ليس لها القدرة على قبول وإستيعاب نسبة الإعادة الإجبارية في كل الاحوال، واخيراً سوق التأمين السوداني يحتاج الى إنشاء عدد من شركات إعادة التأمين المتخصصة.

1. 2. 3 : دراسة نور الهدى محمدين(2009م)[1]

---

[1] مجتبى هاشم رمضان، أثر إعادة التأمين على الإقتصاد القومي(دراسة حالة سوق التأمين السوداني 1997 . 006م) ، رسالة دكتوراه (الخرطوم ، جامعة النيلين 2010م)

[1] نور الهدى محمدين عبدالرحمن محمد، أثر التدريب والوعي التأميني والملاءة المالية وإعادة التأمين على أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي، رسالة دكتوراة غير منشورة،(الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، (2009)

تناولت هذه الدراسة **أثر التدريب والوعي التأميني الملاءة المالية وإعادة التأمين علي أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامى، هدفت الدراسة** إلى التعرف على الأسس والمفاهيم التى يقوم عليها التأمين التعاوني الإسلامي كما هدفت الى التعرف على أثر عوامل التدريب والوعي التأميني الملاءة المالية على الأداء المالي والتسويقي والفني لشركات التأمين التعاني الإسلامي السوداني، تمثلت **مشكلة الدراسة** في ظهور مجموعة من التحديات والمتغيرات الإقتصادية العالمية التي تؤثر على أداء شركات التأمين التعاوني الاسلامي الأمر الذي يستوجب التعرف على أثر تلك العوامل على أداء تلك الشركات في ظل تلك المتغيرات والتحديات. إختبرت الدراسة عدة **فرضيات** أهمها: أثر متغيرات الملاءة المالية والتدريب والوعي التأميني إعادة التأمين كمتغيرات مستقلة على الأداء المالي لشركات التأمين السودانية وأثر متغيرات الملاءة المالية والتدريب والوعي التأميني وإعادة التأمين كمتغيرات مستقلة على الأداء التسويقي في شركات التأمين السودانية كمتغير تابع.

توصلت الدراسة الي عدة **نتائج** من أهمها: أن هنالك تأثير إيجابي قوي ذو دلالة إحصائية لمتغيرات التدريب الوعي التأميني الملاءة المالية وإعادة التأمين على أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي.

خلصت الدراسة الي مجموعة من **التوصيات** أهمها: أن تستمر شركات التأمين السودانية في عملية التدريب بهدف تطوير مهارات العاملين أن تعمل على تقوية علاقاتها بالأسواق الخارجية من خلال إقامت الندوات والمؤتمرات للإستفادة.

ترى الباحثة أن هذه الدراسة تناولت أثر التدريب والوعي التأميني والملاءة المالية وإعادة التأمين على أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي وركزت على الوعي التأميني والملاءة المالية وإعادة التأمين، في حين تناولت الدراسة الحالية دور خدمات التكافل الجماعي على التنمية الإقتصادية والإجتماعية في السودان وهذه الدراسة تعتبر مركزاً ومعيناً مباشراً لدراسة الحالية.

1. 2. 4: دراسة عبدالرحمن إدريس علي عبدالرحمن (2009م)[1].

تناولت هذه الدراسة أثر تطبيق نظام الجودة الشاملة في ترقية الخدمات التأمينية. تمثلت **مشكلة الدراسة** في تدني مستوي الأداء والخدمة المقدمة للعملاء في قطاع التأمين مما انعكس سلباً علي تحقيق الاستراتيجيات وتنفيذ الاهداف والخطط الموضوعة من قبل الشركة. **هدفت الدراسة** الى تحسين الخدمات ترقية الأداء لتحقيق الاهداف من خلال تطبيق نظام الجودة الشاملة. خلصت الدراسة الي مجموعة من **النتائج** أهمها: هنالك دعم من قبل الإدارة العليا لشركة شيكان للتأمين إعادة التأمين للجهود المتعلقة بتطبيق نظام الجودة الشاملة، هنالك تقدم واضح وملحوظ في ترقية الأداء الخدمة المقدمة بعد حصل شركة شيكان للتأمين على شهادة الآيزو، هنالك عدم وضوح فهم من قبل بعض العاملين بشركة شيكان للتأمين لسياسات وخطط الجودة الشاملة بشركة. **أوصت الدراسة** بتوصيات أهمها: الإعلان عن جائزة سنوية من قبل هيئة الرقابة على اعمال التأمين تتنافس عليها جميع المنظمات العاملة في مجال التأمين هدفها ترقية الخدمات التأمينية المقدمة وتلبية رغبات العملاء، تكثيف الدورات التدريبية في مجال الجودة الشاملة لكل العاملين بشركة شيكان للتأمين إعتبارها دورات حتمية لكل العاملين، إقامة سمنارات وورش عمل دورية لتقييم الأداء وتعميق مفهوم الجودة الشاملة لدي العاملين بشركة شيكان للتأمين إعادة التأمين المحددة.

ترى الباحثة أن هذه الدراسة تناولت أثر تطبيق نظام الجودة الشاملة في ترقية الخدمات التأمينية في حين تناولت الدراسة الحالية دور خدمات التكافل الجماعي على التنمية الإقتصادية الإجتماعية بالسودان، وبما ان التطبيق العملي للدراستين بشركة شيكان للتأمين فإنه يتضح أن إدارة التكافل بشركة شيكان تطبق الجودة الشاملة بصورة ممتازة وتم الإشادة بها من قبل المدقق الخارجي لنظام الجودة والإدارة العليا.

---

[1] عبدالرحمن إدريس على عبدالرحمن، أثر تطبيق نظام الجودة الشاملة في ترقية الخدمات التأمينية، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2009م.

1. 2. 5: دراسة إنتصار موسى أحمد ابوالمعالي (2008م)[1].

تناولت الدراسة **أثر التأمين على أداء الإقتصاد القومي، هدفت الدراسة** الى إبراز دور وأهمية صناعة التأمين وأثرها على الإقتصاد السوداني وذلك من خلال نشأت وتطور سوق التأمين السوداني في مراحله المختلفة الوكلات الأجنبية، السودنة، الأسلمة، للفترة من 1995 .2006م مع ربط تطور نمو الأقساط المكتسبة وحجم المطالبات المستردة وأثر ذلك على الدخل القومي. إبراز صور الاستثمار في شركات التأمين مع مقارنته بحجم إجمالي الأقساط (الدخل) التمويل غير المصرفي...الخ بإستخدام التحليل الإحصائي وغيره من وسائل القياس بما يناسب والبيانات لمتاحة، كما يعد التأمين هو الأمان والضمان للفرد والأسرة في المجتمع دافعاً لإستقرار الحياة الإجتماعيةوهو يلعب دوراً أساسياً في بناء المجتمعات وحماية ثروتها فالبشرية تحاول تحقيق المزيد من الإنتاج والثروة وواجب أن يحافظ على هذه الثروة. تم إختبار هذا الموضوع بدافع ضعف الوعي التأميني لهذا الدور الهام لفوائد ومزايا صناعة التأمين وكذلك ضيق القاعدة التأمينية. تمثلت **مشكلة الدراسة** في تزايد إجمالي أقساط سوق التأمين يعتبر مؤشراً للوعي التأميني، إلا أن هذه الزيادة ليست ذات أثر ملموس في معدلات الناتج المحلي رغم إن الإستثمارات غير المباشرة لأداء سوق التأمين السوداني ذات اثر كبير وملموس

أتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي، لتحقيق أهداف الدراسة تم اختبار عدة **فرضيات من اهمها:** أن البيئة والمتغيرات الاقتصادية المحلية والعالمية لها دور كبير في التأثير عى سوق التأمين السوداني ومن ثم على أداء الاقتصاد القومي . يعزي عدم إتساع سوق التأمين السوداني الى ضعف هيكلة وصغر معظم شركات التأمين السودانية وكذلك ضعف الوعي التأمينى للمجتمع السوداني اهم **نتائج الدراسة:** ضعف وعدم اتساع سوق التأمين السوداني نتيجة إلى الضعف الهيكلي لمعظم شركات السوق خلال فترة الدراسة وصغر حجمها ، وضيق القاعدة التأمينية(ضعف الوعي التأميني)، وأيضاً زيادة إجمالي أقساط التأمينات العامة مقارنة

[1] إنتصار موسي احمد ابوالمعالي، أثر التأمين على أداء الاقتصاد القومي، الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، رسالة دكتوراة غير منشورة، 2008م

بإجمالي أقساط التكافل، مما يقلل قدرة سوق التأميني، قلة الكوادر عالية الكفاءة في شركات التأمين السوداني، عدم توفر مراكز التدريب. توصلت الدراسة الى مجموعة من **التوصيات** أهمها: أن تعمل شركات التأمين السودانية على توسيع القاعدة التأمينية بصورة أفضل من صرتها الحالية. أن تعمل شركات التأمين السودانية علي تخفيض سن المشترك في التأمين التكافلي بغرض تعزيز الفكرة في الأذهان.

تناولت الدراسة أثر التأمين علي الأداء الإقتصادي القومي ولفت الأنظار إلى التوعية التأمينية بينما هدفت الدراسة الحالية الى در خدمات التكافل الجماعي على التنمية الإقتصادية الإجتماعية بالسودان.

6.2.1: دراسة نزار علي محمد يس (2008م)[1] تناولت الدراسة تغطية المخاطر الشخصية، هدفت الدراسة الى التعرف على المخاطر الشخصية بصورة عامة، تعين المخاطر الشخصية التي يغطيها نظام التأمينات الإجتماعية، المقارنة بين المخاطر الشخصية التي تغطى بواسطة التأمينات التجارية والمخاطر الشخصية التي يغطيها نظام التأمينات الإجتماعية، قياس ميل المواطن السداني تجاه تغطية الأخطار الشخصية التي قد يتعرض لها، ومن ثم معرفة الوسيلة التي تناسبه من حيث تكلفة التأمين، ونطاقه وتمويله، والمزايا المقدمة، والخدمات الإضافية. إستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي ذلك لطبيعة الدراسة التي تعتمد على بيانات تاريخية من سجلات العينة المبحوثة ودراسات حاضرة لقياس الآثار على أفراد العينة. من اهم نتائج الدراسة: ان قسط الاشتراك في التأمينات الإجتماعية أكبر من قسط الاشتراك في التكافل، قسط الاشتراك في التأمينات الإجتماعية يؤثر على دخل المبحوث، نظام التكافل لا يوفر معاشات عند تحقق الخطر بل يقدم تعويضاً من دفعة واحدة، هنالك قصور في توعية المشتركين بالمخاطر المغطاة المزايا المستحقة في النظامين

[1] نزار علي محمد يس ، تطية المخاطر الشخصية (دراسة مقارنة بين التأمينات الإجتماعية والتجارية في السودان 2000-2006م) رسالة دكتوراه في التأمين،(الخرطوم. جامعة النيلين 008).

ترى الباحثة أن هذه الدراسة ركزت على تغطية المخاطر الشخصية التي يغطيها نظام التأمينات الإجتماعية بينما ركزت الدراسة الحالية على التغطيات التي يغطيها التكافل الجماعي.

2.1. 7: دراسة سلافة عثمان محمد(2007م)[1]

تناولت هذه الدراسة أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية السودانية، وهدفت الدراسة الى الوقوف على المقدرة المالية لشركات التأمين والتزاماتها تجاه حملة الوثائق كما هدفت الى تعرف على الملاءة المالية وكيفية قياسها، كما هدفت الى الوقوف على المشاكل المحاسبية لقياس الملاءة المالية في شركات التأمين الإسلامية السودانية، تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف رأس المال والإستثمار في شركات التأمين الإسلامي السوداني وتراكم المديونية، ولتحقيق أهداف الدراسة تم اختبار الفرضيات التالية: يعتبر معيار الملاءة المالية أداة فاعلة للرقابة على الأداء المالي لشركات التأمين السودانية. توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج اهمها أن النسبالمستخدمة في التحليل المالي لشركات التأمين الإسلامى لا تتناسب مع شركات التأمين، كما اوصت الدراسة: بأن تعمل شركات التأمين الاسلامية السودانية على زيادة رأس المال من خلال طرح أسهم جديدة وعرضها في السوق.

ترى الباحثة أن هذه الدراسة ركزت على أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية بينما إهتمت الدراسة الحالية بدور التكافل الجماعي على التنمية الإقتصادية والإجتماعية بالسودان.

2.1. 8: دراسة مرتضى علي موسى (2007م)[1]

تناولت الدراسة التأمين التعاوني وأثره على التنمية الإقتصادية: دراسة حالة سوق التأمين السوداني (2000م ــ 2004م)، هدفت الدراسة الى إظهار دور التأمين الإقتصادي والإستثماري للدولة وللمستثمر ولشركات التأمين نفسها، إبراز دور سوق التأمين وتوضيح إمكانية إستخدام أماله في دفع عجلة التنمية الإقتصادية، التعرف

[1] سلافة عثمان محمد، أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامي، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2007م.

[1] مرتضى علي موسى، التأمين التعاوني وأثره على التنمية الإقتصادية ، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2007م.

على التأمين التعاوني وخلق وعاء ضخم لدعم التنمية الإقتصادية، التعرف على سوق التأمين السوداني وعلى شركاته القوانين التي تحكمه. إتبعت الدراسة المنهج الوصفي الإحصائي حيث يقوم الباحث بإختبار الفروض للتأكد من صحتها أو عدم صحتها على ضوء ما سيحصل عليه من نتائج. توصلت الدراسة الي نتائج أهمها: يعمل التأمين التعاوني على حماية الفرد والحفاظ على الإقتصاد القومي، يعتبر التأمين التعاوني أحد العومل المساعدة في الانتاج.

2.1. 9: دراسة فاطمة سراج الدين الجزولي (2006م)[2]

تناولت هذه الدراسة دور المعلومات في إتخاذ قرارات التسعير في شركات التأمين السودانية، على اعتبار أن التسعير في شركات التأمين أساس تقديم الخدمات التأمينية. هدفت الدراسة الى تقويم دور المعلومات إدارياً من منظور الفكر الإداري المعاصر بغرض الاستفادة لتحقيق مزايا تنافسية. تمثلت مشكلة الدراسة في المعلومات التي يجب توفرها حتى يتم اتخاذ القرارات الصحيحة التسعير في شركات التأمين السودانية. لتحقيق أهداف الدراسة تم إختبار عدة فرضيات أهمها: تجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تفهم الإدارة العليا لدر المعلومات وجودة القرارات التسعيرية المتخذة، إتبعت الدراسة المنهج الصفي التحليلي خلصت الدراسة الي مجموعة نتائج أهمها: إستخدام المعلومات في قرارات التسعير يوفر لشركات التأمين السودانية ميزة تنافسية ويجعلها أكثر قدرة على الاستجابة للمتغيرات البيئية المحيطة، أن تعمل شركات التأمين السودانية على استخدام التكنولجيا في إستنتاج قرارات التسعير. أوصت الدراسة بمجموعة توصيات أهمها: ان تعمل شركات التأمين السودانية على الإستفادة منن الإمكانيات المادية المتاحة لها، أن تعمل شركات التأمين السودانية على الإهتمام برغبات العملاء المحافظة عليهم خاصة في ظل المنافسة القائمة بين الشركات، أن تعمل شركات التأمين السودانية على إستخدام التكنلوجيا في الحصول على المعلومات.

[2] فاطمة سراج الدين الجزولي، أثر المعلمات الإدارية في إتخاذ قرارات التسعير بشركات التأمين السودانية ، رسالة ماجستير، غير منشورة، الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2006م.

تـرى الباحثـة أن هـذه الدراسـة تناولـت دور المعلومـات فـي إتخـاذ قـرارات التسـعير بشـركات التـأمين السـودانية فـي حـين تناولـت الدراسـة الحاليـة دور خـدمات التكافـل الجماعي على التنمية الإقتصادية التنمية الإجتماعية بالسودان.

2.1. 10: دراسة مجدي مصطفي الزين مصطفي (2006م)[1]

تناولـت هـذه الدراسـة محـددات الفـائض التـأميني بـالتطبيق علـى نمـوذج الانحـدار المتعدد، تمثلت مشكلة الدراسة في أن الفائض التأميني يمثل أحد المؤشرات المالية التي من خلالها يتم الحكم على كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين، كما أن شركات التـأمين تواجـه مشـكلة تحصـيل أقسـاط التـأمين المكتتبـة حيـث أن معظـم الشـركات العاملـة فـي السـوق السـوداني لا تسـتطيع تحصـيل الأقسـاط المكتتبـة بالكامـل، الأمـر الـذي إنعكـس علـى أداء شـركات التـأمين وسـوق التـأمين ككـل. هـدفت الدراسـة الـى التعرف على أهمية الفائض التأمينى من خلال الدور الذي يلعبه فى نمو الأقساط المكتتبة إضافة الى أنه يستوعب أي قصور في نتائج الاستثمار ويساهم في تقوية المركز المالي للشركة وبالتالي مقدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه حملة الوثائق. إتبعت الدراسة المنهج التحليلي الوصفي. ولتحقيق أهداف الدراسة تم إختبار عدة فرضيات أهمها: هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الفائض التأميني والإكتتاب المصـدر، هنالـك علاقـة عكسـية ذات دلالـة إحصـائية بـين حجـم الفـائض التـأميني وحجـم المطالبـات المسـددة، هنالـك علاقـة عكسـية ذات دلالـة إحصـائية بـين حجـم الفـائض التـأميني وحجـم المصـروفات العموميـة والإداريـة. خلصـت الدراسـة إلـى مجموعة نتائج أهمها: الفائض التأميني له علاقة طردية مع حجم الأقساط المحتفظ بها غير المحتفظ بها. أوصت الدراسة : بزيادة الأقساط المكتتبة من خلال نشر الوعي التأميني بين جمهور المستأمنين، تقليل حجم المطالبات وذلك من خلال إدارة تقليل الخسائر بدراسة حجم الخطر من ثم تحديد نسبة القسط على الشئ مضوع التأمين خصوصاً في قسم السيارات الذي تمثل مطالباته 95% من حجم المطالبات.

---

[1] مجدي مصطفي الزين مصطفي، محددات الفائض التأميني بالتطبيق على نموذج الإنحدار المتعدد ، رسالة ماجستير، غير منشورة، الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2006م.

تري الباحثة أن هذه الدراسة تناولت محددات الفائض التأميني بالتطبيق على نموذج الانحدار المتعدد في حين تناولت الدراسة الحالية دور خدمات التكافل الجماعي على التنمية الإقتصادية والتنمية الإجتماعية بالسودان.

اهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة إنها تناولت وركزت على خدمة من خدمات التأمين التكافلي الإسلامي بعد أن بينت جوازه ومشروعيته واهميته للمجتمع من الناحية الإقتصادية والإجتماعية، وايضاً تميزت هذه الدراسة بعمل تحليل وصفي ونماذج توضح كيفية استفادة المجتمع السوداني من خدمة التكافل الجماعي.*

الفصل الثاني

مفاهيم التأمين التكافلي والرأي الشرعي

المبحث الاول: مفهوم التأمين التكافلي.

المبحث الثاني: وظائف التأمين التكافلي.

* إضافة من الباحثة

المبحث الثالث: الراي الشرعي الذي انتهت اليه المؤتمرات والندوات والمجامع الفقهية و دور هيئة الرقابة الشرعية .

المبحث الرابع: الاشتراك في التكافل الجماعي وتغطياته .

المبحث الأول

مفهوم التأمين التكافلي

تعريف التأمين لغةً واصطلاحاً

لغةً: الأمن والطمأنينة. وأمنه تأميناً اذا جعله في الأمن.

اصطلاحاً: فقد اختلفت تعاريف التأمين لدي الباحثين، فآثر القانون المصري المدني التعريف التالي للتأمين فجاءت المادة بهذا النص: التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه ان يؤدي الى المؤمن له او الي المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال ايرادا مرتبا او اي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث او تحقق الخطر المبين في العقدذلك في نظير قسط او اية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن.[1]

[1] جمال الحكيم، كتاب عقود التأمين من الناحيتين التأمينية والقانونية،الرئاسة العامة للبحوث الإفتاء ص1.

يعتبر نشاط التأمين التكافلي من الانشطة المهمة المنتسبة علمياً الى قطاع الخدمات الاقتصادية وكمدخل لهذا البحث لابد من معرفة أن النشاط التأمينى بصفة عامة ينقسم الى قسمين رئيسيين هما :-

- التأمين على الممتلكات
- التأمين على الاشخاص والذى بدوره ينقسم الى :-

التأمين على الحياة وهو اهم انواعه.

التأمين الطبي.

التأمين ضد الاصابات الشخصية.

التأمين الاجتماعى.

تأمين دفعات الحياة المعاش.

ودراستنا هي التأمين على الاشخاص ومحصورة في التأمين التكافلي اذ انه اهم هذه الانواع ويقدم معظم الخدمات التى تقدمها الانواع الاخرى منفصلة.
الاخطار التى يغطيها التأمين التكافلي :

يغطى التأمين التكافلي عبر وثائقه المتعددة مخاطر معينة وهى :-

الوفاة Death

العجز الكلى الدائم، الموت الاعتبارى Total permanent Disability

التقاعد ، الموت الاقتصادى. Retirement

الحوادث الشخصية. Personal Accident

البطالة. Unemployment

وكل هذه المخاطر تتعلق بالدخل، منها مايؤدى الى انقطاع الدخل كلياً وبشكل دائم كما فى (الوفاة، العجز الكلى الدائم، التقاعد) ومنها مايؤدى الى انقطاع الدخل بشكل مؤقت وهى حالة (البطالة).

وعليه يمكن ان نقول ان خطر الوفاة خطر متزايد بمعنى كلما كبر الشخص تتزايد معدلات الوفاة على العكس من اخطار الممتلكات كالتأمين على العربات والمبانى والبضائع وما يقال عن خطر الوفاة يقال ايضاً عن خطر المرض الذى

يتزايد كلما زاد عمر الانسان اى بمعنى ان العلاقة طردية بين خطر الوفاة والمرض وتزايد العمر ولهذا ترتفع تكلفة الحماية التأمينية كلما تقدم عمر شخص المؤمن عليه.

ان المخاطر التى تواجه الانسان من حيث الاثر تختلف من المخاطر التى تواجه الممتلكات وانه من الممكن تحديد قيمة الخسائر المادية على الممتلكات اذا وقع الخطر المؤمن ضده كتلف البضاعة او حريق المنزل او هلاك السوق فكل ذلك يمكن تقديره تقيراً مالياً ولكن لا يمكن تقدير الخسارة المالية عند وفاة الانسان او اصابته باى نوع من انواع العجز الصحى اضافة الى ذلك غالباً ما تصاحب الخسارة المتعلقة بالانسان خسارة معنوية بجانب الخسارة الاقتصادية اذ ان موت الشخص بدون شك له تأثير معنوى على اسرته يتمثل فى الحزن وفقد دوره فى محيط اسرته وقد ينتج عن ذلك تشرد الاسرة او انحلالها ولهذا نجد وثائق التأمين التكافلي لاينطبق عليها مبدأ التأمين الخاص بالمشاركة فى التعويضات وكذلك مبدأ الحلول فى الحقوق وهذا ما يؤكد ان وثائق تأمين التكافل لاتعتبر وثائق تعويضية (الا انه يستثنى منها وثائق تأمين الدين) بل ان بعض وثائق تأمين التكافل تعتبر وثائق تأمين على الاشخاص وادخار معاً كما فى التأمين المختلط .

من الناحية العملية عندما يتحقق الخطر المعنى فى التأمين على الحياة غالباً ما تكون الخسارة كلية كالوفاة والعجز الكلى الدائم والتقاعد ولكن غالباً ما تكون الخسارة جزئية فى حالة التأمين على الممتلكات ولهذا نجد ان عملية الاستثناءات من التغطية التأمينية يمكن ان تنعدم او تكون على نطاق ضيق فى حالة التأمين على الحياة على العكس تماماً فى حالة التأمين على الممتلكات اضف الى ذلك ان وثائق تأمينات الحياة غالبها يكون طويل الاجل بينما وثائق تأمين الممتلكات هى وثائق قصيرة الاجل.

ومن هنا يتبين لنا أن تأمينات الأشخاص حكومية كانت أم خاصة , تجاريه كانت أم تعاونية تمثل الوسيلة الوحيدة التي يمكن للفرد عن طريقها الحصول على

الحماية التأمينية المطلوبة من أخطار الأشخاص المعرض لها ، ولعل هذا يفسر الإقبال المتزايد على تأمينات الأشخاص والتوسع المضطرد في الأعمال والهيئات التي تزاول هذا النوع من التأمين في جميع دول العالم ، بغض النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

تعريف التأمين التكافلي :

بعد استعراضنا للمفهوم العام للتأمين التكافلي نتناول تعريف التكافل البديل الشرعي للتأمين علي الحياة بصوره مفصلة كما أورده بعض الباحثين فى التأمين التكافلى.

التكافل: هو عقد تبرع، جميع أنشطته تُمارس وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية يضم جماعة من المشتركين تتعرض معيشتهم لاخطار معلقة متجانسة معينة تتم تغطيتها وفقاً لفلسفة المقاصة اذا لحقت باي منهم دفع له او لوكيله من صندوق التكافل علي سبيل التعويض المثلي او الدفع الدوري او الرأسمالي حسب ما اشترط علي دفعه سلفا وذلك مقابل اقساط دورية يتبرع المشتركون بها كلها او بجزء منها ويستحقون فائضها اذا تحقق وعوائدها ان وجدت ويساهمون في الخسارة الزائدة و الادارة[1] .

وهذا التعريف:-

يبين نوعية الخدمات المتكافل فيها اذ هى اخطار تتعلق بمعيشة الانسان وان هذه الاخطار معلقة بمعنى انها غير معلومة وبالتالى يخشى الفرد حال نزولها او حدوثها ان يعانى ويقاسى من آثارها السالبة لذا اتخذ هذه الخدمات سبيلا لعلاج او تخفيف ذلك الاثر السالب الذى يتوقعه .

[1] سيد حامد ، إصدارات شركة شيكان ، اكتتاب التكافل الجماعي ، يناير 2005م ، ص 91 .

حوى هذا التعريف على مبادئ التكافل الاسلامى وهى التبرع وموافقة سير اعمال التكافل وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية واستحقاق الفائض والمشاركة فى الخسارة والادارة .

وهذه الخدمة تقدم عبر عقد تحكمه الاحكام العامة للشريعة الاسلامية.

ان الاخطار التى يراد تغطيتها معلقة اذ هى يخشي من حدوثها مستقبلا كما انها متجانسة اى متقاربة او متشابهه وتتم التغطية وفقاً لما يعرف فى صناعة التأمين بمفهوم المقاصه اى استخدام الطرق الاحصائية والرياضية بهدف قياسها وتحديد تكلفة تغطيتها التى سيدفعها المشترك .

يتم دفع مزايا التكافل فى حالة استحقاقها اما على هيئة تعويض مثلى وهو فى حالة استرداد تكلفة النفقات الطبية اذ يتم استرداد مادفع تماًما او على هيئة تعويض دورى كما هو الحال فى تعويضات العجز الكلى المؤقت اذ يدفع للمستفيد ايرادا اسبوعيا بحد اقصى لمدة 52 اسبوع او الشفاء قبلها . او المعاش فى حالة تقديمه على صوره ايراد دورى، او على هيئة تعويض راسمالى كما هو الحال فى حالة دفع مزية التكافل فى حالة الوفاه او العجز الكلى الدائم او العجز الجزئى الدائم او المعاش فى حالة تقديمه على صوره دفعة واحدة.

المبحث الثاني
وظائف التأمين التكافلي[1]

تمهيد

نجد ان خدمات التامين التكافلي لها تأثير مباشر على الاقتصاد القومى، ولمعرفة تأثيرها المباشر على ثروة المجتمع وعلى دخل الفرد وعلى الدولة، وكذلك لمعرفة أهمية دور خدمات التامين التكافلي من حيث الحيوية فى حياة المجتمع المعاصر وهل هى أظهر فى المجتمع الحديث من قديمه، من حيث الكم والكيف والطلب والعرض. فان وظائف خدمات التامين التكافلي عديدة وقيمة جداً ومن أهمها مايلى :-

الادخار:

إذ يعمل التامين التكافلي على تشجيع الادخار وغرس هذه السمة الحميدة فى نفوس الأفراد مما ينعكس خيراً على مستقبل حياتهم.

توفير الدخل:

يتيح التامين عبر وثائق التامين على الحياة للفرد وأسرته فرصة لتعويض ما انقطع جزئياً أو كلياً من الدخل وذلك بسبب حدوث جائحة (الخسارة) او نزول مصيبة من وفاة، أو عجز صحى يؤثر على مقدرته الانتاجية ، الأمر الذى يترتب عليه تقليل الضرر المالى الذى أحاط بالتجارة او بالممتلكات او بالفرد او أسرته وبالتالى فى ذلك حفظ للمال والثروة ولحفظ ماء وجه الفرد وأسرته، ودرء السلبيات الاجتماعية الناجمة عن العوز و الفاقة.

تنظيم اقتصاديات الفرد و الأسرة:

وذلك لأن قسط (التامين التكافلي) يحدد القدر المناسب من الدخل بهدف الاشتراك فى نماذجه المختلفة على أمل الحماية من المخاطر او للادخار ، ويتم سداد قسط الاشتراك بصفة منتظمة وإلزامية، وبطريقة غير مباشرة يؤدى إلى تحديد نسبة مناسبة

---

[1] سيد حامد حسن ، بحث وجهة النظر الشرعية حول التأمين ، 2004م، ص19 .21

من الدخل يستغلها الفرد والأسرة فى تصريف سائر الشئون الأخرى.

ترشيد الإنفاق:

وهو حديث الساعة فيساهم التامين فى التغلب على اغراءات الصرف البذخى وكذلك الصرف الزائد فى الكماليات وتحجيم بعض العادات الاستهلاكية التى قد تكون ضارة أو لا حاجة لها.

توفير رؤوس الأموال:

فجميع أقساط التامين لا يتصور أنها تظل جامدة أو راكدة؛ وإنما توجه فى أوجه استثمارية إنتاجية، أما بطريقة مباشرة بواسطة شركات التأمين بيعاً وشراء، وحيازة وامتلاكاً، وأما عن طريق تحويلها لعمليات استثمارية، أو إنتاجية للآخرين، أوبايداعها فى البنوك التجارية التى هى بدورها تسخرها للاستثمار والإنتاج .

ازدهار الإنتاج:

وذلك لأن خدمات التامين تتيح لرجال الأعمال تغطيات معينة تمكنهم من العمل باطمئنان وتفادياً لالتزامات مالية مبهمة صغيرة كانت أم كبيرة ، مثال ذلك تغطية إصابات العاملين، التكافل الصحى ، التكافل ضد مخاطر الوفاة أو العجز وتغطية المعاشات ، تغطية الرجل القيادى (KEY MAN ASS.) وتغطية الشركاء (PARTNERSHIP ASSURANCE) وهذه التغطيات يقدمها التامين على الحياة بالإضافة إلى التأمين على الأشياء وتأمين الممتلكات والمبانى والتأمين ضد السرقة ...الخ.

تسهيل وسائل التمويل:

مما يزيد فرص الانتعاش الاقتصادى فى المجتمع، وذلك بتوفير تغطيات التأمين الخاصة بحماية الرهن للدائنين بحق مالي موثق برهن او تأمين التمويل بصفة عامة الذى يهدف الى الاغراض الشخصية (سلفية مباني، سلفية عربية، غيرها من انواع التمويل) والتجارة المحلية وتأمين الإستثمار وتأمين الصادرات.

يساعد فى التغلب على مشكلة التضخم:

وذلك إما بسحب الأموال والتي من المحتمل أن تنفق في شراء سلع أو خدمات استهلاكية، أو توجيه الأموال المسحوبة نحو قناة استثمارية مما يزيد الإنتاج ،ومن ثم

يتحقق التوازن بين العرض والطلب، وانخفاض معدلات التضخم هذه، و بطريق غير مباشر يؤدى إلي محاربة الفقر لان انخفاض الأسعار سواء كان بسبب سحب جزء من الكتلة النقدية أو بزيادة الإنتاج والهدف منه خفض نسبة التضخم ، بمعنى آخر خفض الاسعار، و ذلك يُمكّن الفقير من شراء حاجاته بأسعار تتناسب ودخله[1].

خلق فرصاً للعمالة بطريق مباشر وغير مباشر:

فالمباشرهو ما يخص الفئات العاملة فى حقل التامين من موظفين بشركات التأمين ومندوبى تسويق ووكلاء ووسطاء وخبراء ومستشارى تأمين وأطباء، وأما غير المباشرة فتتم عن طريق استثمارات أموال التامين فى الاستثمارات العامة المباشرة وغير المباشرة

إشاعة روح الأمان:

وذلك فيما يتعلق بالفرد وأفراد أسرته ومثال ذلك تغطيات أخطار الوفاة والعجز، أو الفرد وعلاقته مع الآخرين والمتمثلة فى الالتزامات المالية المتبادلة والتى تؤديها تغطيات الممتلكات والتجارات والاعمال وكذلك تغطيات تبادل وسائل الائتمان، وتغطية الرجل القيادى وتعليم الأولاد، وتغطية الشركاء ..... الخ.

يسهم التامين فى تمويل الميزانية العامة:

عن طريق الضرائب التى تفرض على عوائد الاستثمار ،ورسوم الدمغة المفروضة على كل قسط اشتراك عن كل عقد يتم إصداره .

يؤدى التامين الى تخفيف الضغط على ميزانية الدولة:

الخاصة بالتنمية الاجتماعية لان من يحتاج لدخل أو علاج، فان تغطيات التامين توفر له ذلك ، بالتالى لا يصبح عالة على ميزانية التنمية الاجتماعية.

بتوفيره لتغطيات معينة[1]:

يحل يومياً من الضوائق التي تحيق بالمجتمع لاسيما ذوى الدخل المحدود من فئاته وصغار رجال الاعمال .. وذلك على سبيل المثال توفيره لتغطيات حماية مصاريف تعليم الأبناء من الانقطاع بسبب وفاة العائل أو عجزه عجزاً كلياً دائماً،

---

[1] المرجع السابق ص20

[1] المرجع السابق ص21

فيدفع للطالب المصاريف المتفق عليها فى شكل دَفَعات دورية لمقابلة مصاريف التعليم، بالتالى يستطيع هذا الابن أن يكمل تعليمه كما لو كان عائله حياً أو غير مصاب بعاهة العجز الكلى الدائم .. وهذا يعنى انه بطريق غير مباشر، يتجنب المجتمع الشر الذى قد يترتب على ضياع هذا الابن بتركه للتعليم من تشرد وأعمال هامشية ، وجنح جنائية ، وغيرها من المظاهر الاجتماعية السالبة .

التطور التاريخي للتأمين التكافلي :

بالرغم من اختلاف أنواع التأمين وتعدد وثائقه وتنوع الهيئات التي تقوم بمزاولته، وتباين الفلسفات الاقتصادية والاجتماعية التي تسود البلاد التي ينشر فيها وذكر الباحثون انماطاً وصوراً كلت تمارس فى الحضارات السابقة لها فيها معناً تأمينياً وان لم تكن هذه المعاني كان مقصوداً منها التأمين، وهذه الحضارات، هى الحضارة البابليه والصينية والهندية والرومانيه والاغريقيه والفرعونيه والعربية.**ونذكر فيما يلى بعضاً من تلك الصور:-**

- ان هذه المعانى معظمها يتعلق بمخاطر سفر وبالذات المخاطر التى تتعلق بالبحر لان الناظر الى الحضارات السابقه بحسب اسمائها ومكانها يجد انها مطلة على الشواطئ البحرية ولحركة التجار وكان لابد من استغلال البحر. ومثال ذلك ضمان الدولة للمخاطر التى يتعرض لها تجار الاسلحة الذين يقومون بجلبها من الخارج لحاجة الدولة لهذه الاسلحة. ووجدت هذه الصورة فى الحضارة الرومانيه[1] .
- المساعدة فى تكاليف تحضير ودفن الجثمان ووجدت هذه الصورة فى بعض الحضارات واهمها الحضاره الفرعونية اذ ان عملية تجهيز الجثمان كانت مكلفة لذا اصبح الناس يكونون جمعيات او هيئات اجتماعية عرفت بجمعيات الصداقة او الاصدقاء للمساهمه فى هذه نفقات تحضير ودفن

[1] د. محمد زكى السيد، نظرية التأمين فى الفقه الاسلامى، دار المنار للنشر والتوزيع: القاهرة ، الطبعة الاولى 1989، ص40.

الجثمان مع الاسرة عن طريق جمع مساهمات من الاعضاء حتى يتم توفير المبلغ المطلوب او جزءاً منه[2].

غير ان اهم ممارسة من الممارسات التى وُجدت فى صناعة التأمين وهذه الممارسة تمثلت فى عقد القرض على السفينة والذى يعرف ايضاً بعقد المخاطرة الجسيمة، وهذا العقد عُرف فى روما واثينا. وهو عبارة عن اتفاق بين صاحب السفينة وشخص آخر مقرض، يطبق هذا الاخير باقراض صاحب السفينة مبلغاً المال فاذا هلكت السفينة او تلف جزء منها او مما عليها استغل صاحب السفينة مبلغ القرض كله او جزءاً حسب الخسارة الحاصلة له ولا شئ عليه لصالح المقرض. اما اذا وصلت السفينة سالمة لوجهتها يلتزم صاحب السفينة برد القرض بالاضافة الى فائدة معينة أُتفق على تحديد نسبتها بينهما سلفاً .وهذه الفائدة تمثل عنصراً ربوياً فى هذه المعاملة مما حدا بالكنيسة تحريم التعامل بهذا العقد لثبوت ربويته وكان ذلك بواسطة البابا جريجور التاسع الذى اصدر هذا الامر فى العام 1230م بتحريم التعامل بهذا العقد. اذن قررت الكنيسة تحريم عقد القرض على السفينة ولكن المعاملة ما زالت قائمة بين التجار للمخاطر التى يتعرضون لها فى رحلاتهم التجارية البحرية[1].

وهنا استنبطت جماعة ايطالية تسمى (باللومبارد) كانت تسكن بمدن شمال ايطاليا وهى فلورنسا، وجنوه. فى صورته هو عقد بيع معلق على شرط فاسخ بمقتضاه تباع السفينه او ما عليها من حمولة لمشتر، وينفسخ هذا البيع اذا وصلت السفينة سالمة. اما اذا غرقت السفينة فإنها تكون على المشترى الذى يلتزم بسداد قيمتها للبائع مالك البضاعة.وهذا ان الاخيران يلتزمان بدفع مبلغ معيناً مقدماً للمشترى سواء انفسخ البيع او لحقت الضرر بالسفينة او بحمولتها.

---

[2] د. السيد عبدالمطلب عبده، التأمين الاسس العلميه(القواعد العلميه) دار النهضه العربيية، القاهرة، الطبعة الخامسة 1994، ص52.

[1] د. حسن بلتاجى الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية، بعنوان عقود التأمين من وجهة الفقه الاسلامى، الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية، القاهرة 1983 ص18.

غير ان جماعة اللومبارد هذه انتقلت من ايطاليا الى بعض مدن اوربا وذلك بسبب الحروب والاوضاع الامنية فى ايطاليا وما جاورها. فاستقرت هذه الجماعة بلندن ومارست عملها المذكور و مالبث ان استقر امر التأمين البحرى على الصورة المذكورة حتى صدر قانون دولى نظم هذه الصناعة عُرف ب (أوامر برشلونه) عام 1435. اما فى عام 1468 بدأ التجار يتجمعون بمقهى لهم بلندن يسمى بمقهى (ادوارد لويدز) يمارسون فيه قضية التأمين البحرى على سفنهم هذه ثم تطور الامر الى ان بلغ منتهاه اليوم بحيث اصبحت مقهى ادوارد لويدز هى (هيئة اللويدز العالمية) التى تعتبر اليوم اكبر واهم سوق للتأمين فى العالم. وان اللومبارد الذين اصلهم يهود مارسوا هذه المهنة حتى صار لهم تاريخ باسمهم فى لندن بمنطقة سوق التأمين.اما العرب فقد عرفوا صوراً للتأمين ايضاً بسبب مخاطر السفر فقد اورد الباحثون ان قوافل العرب التجارية التى كانت تنتقل بتجارتهم من الحجاز الى اليمن ومن الحجاز الى الشام، كانوا اذا نفق بعير احدهم ومنعه ذلك من الوصول الى سوق وبيع بضاعته، كانوا يجمعون له من ارباحهم حصصاً تدفع له بسبب ما حصل له من فوات مصلحة وضرر مالى.

من خلال تتبع المصادر نجد ان اول وثيقة تأمين بحرى صدرت كانت في ايطاليا بتأيخ 23/ اكتوبر/ 1347 غير ان اوامر برشلونه التى صدرت فى عام 1435م هى كانت اول قانون يؤسس وينظم عقد التأمين البحرى[1].

وقد عرف فى عام1666 تأمين ضد خطر الحريق بعد حريق لندن الشهير والذى كان فى يوم الجمعة الموافق الثانى من سبتمبر 1666م والذى استمر لمدة اربعة ايام اتى خلالها على 85% من مبانى المدينة، وقد بلغت جملة الخسائر ما يربو على العشرة ملايين جنيه والذى على اثره تكونت جمعيات تأمين تعاونية للتأمين على خطر الحريق، ثم تلتها الشركات المخصصة.

[1] مصطفى الزرقا، نظام التأمين حقيقته، والرأى الشرعى فيه، مؤسسه الرسالة، بيروت،1984 ص41.

اما التأمين على الحياة فقد عرف فى العام 1583 اذ وجدت اول وثيقة صادرة فى ذلك التأريخ بلندن بأسم(وليم جيبونز WILLIAM GIBBONS) ثم تلى بعد ذلك ظهور بقية انواع التأمين تبعاً للحاجة ومواكبة للنهضة[2].

فى الفقرات السابقة نعني ظهور التأمين التجاري، اما التأمين التعاوني فيرجع بعض الباحثين ظهوره الى حادثة وقعت فى القرن العاشر قبل الميلاد عام 916ق.م فى دروس اذ صدر قانونا أقر مبدأ توزيع الخسارة العامة التى تنشأ من جراء القاء جزء من البضائع المشحونة في البحر بهدف تخفيف حمولة السفينة على اصحاب البضائع المشحونة (ولعل شركات التأمين فى زمننا هذا اخذت بذلك واعتمدت عليه فى اقرار مبدأ العوارية (GENERAL AVERAGE) والذى له نفس المفهوم)[1].

كما يرد بعض الباحثين ايضاً معرفة العرب لهذا المفهوم التعاونى الى عهود رحلة الشتاء والصيف وذلك كما ورد بمقدمة ابن خلدون الشهيرة اذ كان سائداً انه من يقع عليه ضررا كأن ينفق جمله اثناء الرحلة، فأن أعضاء القافلة يقومون بتعويضه عن ذلك الضرر من أرباح التجارة، وذلك بأن يدفع كل واحد منهم قدراً يحدد اما بنسبة رأس ماله فى الرحلة وذلك حسب الاحوال، وهذا المبدأ ايضا يطبق للعضو من القافله اذا حصل وان بارت تجارته وذلك نتيجة لنفوق جمله[2].

اما فى السودان فقد ظهر التأمين مع مجئ المستعمر فى مطلع القرن العشرين ولا يعرف تحديداً العام الذى مورست فيه صناعة التأمين ولكنها جاءت بسبب التبادل الثقافى والتجاري بين السودان والمستعمر بواسطة الانجليز والعلم بالاضافة الى حاجة الشركات الانجليزية التى قدمت الى السودان لخدمات التأمين. فبدأ التأمين يمارس عبر وكالات ثم مكاتب ثم افرع شركات التأمين العالمية. حتى تم تأسيس اول شركة تأمين سودانية وهى شركة الخرطوم لتأمين السيارات وكان ذلك عام 1952.[3]

---

[2] عبد السميع المصرى، التأمين الاسلامى، مكتبة وهبه، القاهرة 1980،ص18.

[1] د. محمد شوقى الفنجرى، الاسلام والتأمين، عكاظ للنشر والتوزيع 1984، ص 35

[2] عبدالسميع المصرى مرجع سابق ص16.

[3] د. سيد حامد حسن ، ورقة بحثية بعنوان تطور التأمين على الحياة مقدمة للعاملين بإدارة التكافل، شركة شيكان للتأمين ، 2006

ويرى الباحث على انه اتفقت الكتابات عن نشأة وتطور خدمات التأمين على الحياة إلا أنه لم يكن معروفاً بصورته الحديثة، وإنما كان يمارس بصورة تعاونية وتضامنية لدرء المخاطر التي يتعرض لها الفرد في حياته.

متشابهات لخدمات التأمين التكافلى

التأمين والادخار:

فيما يتعلق بالحديث عن الادخار كبديل للتامين علي الحياة بصفة خاصة والتأمين بصفه عامة كما جاء في بعض الدراسات التي استخرجت مفهوم التامين من قصة نبى الله يوسف بن يعقوب عليهما وعلي نبينا أفضل الصلاة والسلام، فقد ذكروا لذلك بعضا من الايات التي وردت في سورة يوسف وهي من قوله تعالي: (يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِى سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّىٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ (٤٦) قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِى سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ (٤٧) ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ (٤٨) ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ) (يوسف آية 46- 49) وهي القصة الخاصة بموافقة فرعون مصر لاقتراح نبي الله يوسف عليه السلام باختزان القمح في سنوات الرخاء لاعانتهم في مواجهة سنوات القحط بعد ان فسر نبي الله يوسف عليه السلام رؤيا الملك وطلب البراءة مما نسب اليه من فعل شائن مع زوجة الملك في القصة المعروفة وبعد ان اقتنع الملك بصدقه وطهر سريرته وبرأه ثم أسند اليه ولاية الارض وجعله مكينا أمينا وخازنا حفيظاً . وهنا نتفق مع رأي الدكتور بلتاجي حسن والذي أثبته في بحثه تحت عنوان "عقود التامين من وجهة الفقه الاسلامي" والذي نشر بمعرفة الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية وكذلك ما ذهب اليه الدكتور غريب الجمال في كتابه "التامين التجاري والبديل الاسلامي" من أن المراد من هذه الآيات والقصة هو الادخار وليس التأمين والعلاقة بين الاثنين تأتي لانهما من الانشطة الاقتصادية

غير انهما يختلفان عن بعضها. ونؤسس رأينا بتبين الملاحظات التالية والتي تفرق بين التأمين والادخار[1]

- ان المدي الزمني لفترة الادخار غير معلوم ومحدد بينما العكس تمامافي التامين اذ ان الفترة الزمنية لسريان عقد التأمين محددة . وفي رأينا أن المثل القائل " القرش الأبيض ينفع في اليوم الاسود " يمثل حال المدى الزمني للادخار . بالرغم من ان هذا يشجع علي الادخار الا انه لا يفيد مداه او تحديد تاريخه ، بمعني المدي لهذا اليوم الاسود الذي عناه المثل . بينما اليوم الاسود في التامين – ان جازت التسمية والاستعارة - محدود ومعلوم لان عقد التامين يسري عادة لفترة زمنية محدودة وتتراوح ما بين يوم وأقل من يوم وسنة واكثر من سنة ولكن يبقي وقت وقوع الحادث في خلال هذا المدي الزمني لسريان العقد.
- مما ذكر فانه يتضح ان المبلغ المطلوب أو القيمة تختلف بين الادخار والتأمين . لانه غير معروف كم سيدخر المدخر ولكن في التامين فان تحديد القيمة التأمينية للعين محل التامين أمر مفروغ منه ، اذ يتم حساب القسط التأميني علي أساس هذه القيمة ولكن تبقي القيمة الخاصة بالتعويض عند وقوع الحادث او الضرر وذلك من حيث انه هلاك كلي أم جزئي ام لا يعتبر حادثاً وذلك وفقاً لشروط وأحكام عقد التامين .
- قد يكون احتياطيا لدفع النوازل أو الكوارث او توقعاً لاشياء سعيدة كالزواج أو المولود أو ارسال هدية أو مبلغ لاحد من الناس او اشياء حياتيه كتشييد دار أو للاستثمار او قد يكون بسبب امور ترفيهية كالقيام برحلة أو قضاء عطلة وقد يكون ادخارا بغرض الاحتفاظ بالمال حبا في المال وطمعا فيه كفعل المقترين هذا فانك تجد ان سبب الادخار يختلف عن سبب التامين التأمين لان هذا الأخير يختلف عن سبب التامين لأنه عادة يكون بسبب التخوف مما قد يحدث في المستقبل من امر معين كحادث سيارة أو احتراق

[1] د. سيد حامد حسن ، بحث بعنوان وجهة النظر الشرعية حول التأمين،شركة شيكان للتأمين ابريل 2002 ص39 .51 .

بيت أو تهدم مبني كما هو في كل من تأميات السيارات وتأمين الحريق وعلي ذلك قس عليها بقية أنواع التامين. اذن فبالضرورة يجب ان يكون هنالك حادث . كما ان هناك ثمة ملاحظة اذ تجد اقترابا بين مفهوم الادخار ومفهوم التأمين علي الحياة بيد انه يوجد فرق بين الاثنين ايضا اذ ان عقد التأمين يبرم لما سيحدث في المستقبل فقط . بينما عكس ذلك في الادخار فقد يدخر سيحدث في المستقبل ولما حدث فعلا . وعلي سبيل المثال اذا انهدمت دارك فانك تدخر وتقترض بهدف تشييدها او حينما تصاب بمرض لا قدر الله ويلزمك لعلاجه مبلغ من المال فنك ستدخر طلبا لتغطية مصاريف العلاج والشفاء وان كان هنا اعادة التشييد للدار أو الاستشفاء يتم مستقبلا ، الا أننا نلاحظ ان السبب من الادخار وقع في الماضي واستمر هذا الماضي مع الادخار الي أن استطاع المدخر أن يبلغ مرحلة اعادة البناء الفعلية أوالاستشفاء الكامل . واما في التأمين فان ذلك غير وارد لأن التامين لا يعوض عن شئ وقع قبل سريان العقد بل وان العين محل التامين تصبح غير آهلة للتأمين لوجود موانع بها.

- أن الادخار يوجد فيه واحد ألا وهو المدخر .. فهو المدخر والمدخر له وحتي ولو كان الرجل يدخر لابنه مثلا فان علاقة الادخار هنا غير ملزمة ويستطيع الأب التوقف عن الادخار بل يستطيع أن يسحب كلاً أو جزءاً مما ادخره لابنه والعكس تماما فان العلاقة في التامين بين الطرفين هما " المؤمن" و " المؤمن له " وهي علاقة واضحة ومقننة بموجب احكام وشروط عقد التامين .

الزكاة و التأمين :

نعلم أن الزكاة هي ركن من أركان الاسلام الخمسة وهي شعيرة مالية دينية وهي عبادة وتقوم الدولة بجمع الزكوات وفق ما نصت عليه السنة من نصاب ومقدار

وأوان وتجبي من اصناف محددة †وتوزع علي فئات معينه حددها الشارع الكريم بثمانية شملها جميعا قوله تعالي:﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ (٦٠)﴾ (التوبة – آية 60).

والزكاة فرضت في الأديان السماوية التي سبقت الدين الاسلامي ويتمثل ذلك في قوله تعالي :﴿وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِۖ وَكَانُواْ لَنَا عَٰبِدِينَ(٧٣)﴾ (الانبياء – آية 73).

وذهب بعض من درسوا عقد التامين الي أن تطبيق فرضية الزكاة يجعل الامة الاسلامية لا حاجة لها بخدمات التامين اذ ان تطبيق هذه الفرضية كفيل بتوفير التامين وفي ذلك يري الاستاذ محمد ابو شبهة ان تنفيذ فرضية الزكاة فيه غني عن خدمات التامين وسهم الغارمين المنوه عنه ضمن اصناف مستحقي الزكاة يشمل كل العمليات التأمينية[1] .

وذهب لذات الرأي الاستاذ يوسف الرفاعي الا انه يقترح الأخذ بنظام المؤسسة التعاونية لتقديم خدمات التامين لأنها حلال ولا شبهة فيها وكذلك رأي الدكتور رفيق الكسم والذي اتفق بصورة أو بأخري مع رأي الاستاذ الرفاعي .. وقد اجاب الدكتور مصطفي الزرقاء عن سؤال وجه له هو: هل تغني الزكاة عن التامين؟ فكان رده هو أنه من الممكن ان تغني الزكاة عن التأمين فيما لو نظمت وجبيت جباية صحيحة فان سهم الغارمين في الواقع من الممكن ان يشمل كل حاجة من حاجات التامين المعاصرة . ويضف قائلا لقد نشأت في عصرنا الحاضر أنواع من المخاطر لم تكن معروفة من قبل عندما كانوا يركبون البغال والحمير والابل فلم تكن هناك مخاطر سير .. اما الان في عصر الطائرة والسفينة والسيارة فقد كثرت مخاطر السير وكثر حصادها للارواح .. وانني اري نظرا لكثرة هذه المخاطر وبهاظتها وعظمها فانها لوحملت علي الزكاة – فيما لو أسس للزكاة التنظيم المطلوب والصحيح لتنفيذها وفقا

† هي بهيمة الانعام - الزروع والثمار - ما يستخرج من الارض من معادن ونفائس - عروض التجارة -الاثمان من ذهب وفضة ونقود

[1] بروفسير. الصديق محمد الأمين ود. السيد حامد حسن كتاب التكافل البديل الاسلامي لخدمات التأمين على الحياة ، ص64.

للشريعة -اري ان هذه المخاطر ستقضي علي نصيب الفقراء والمساكين ولكن لو نظمت الزكاة ووجد الوفر في صندوقها يمكن اذن الاستغناء عن جميع خدمات التامين .. واما الشيخ احمد فهمي ابو سنة فانه يري ان التامين كمصلحة لا شك ام ينبغي ان نبحث عنه وهو مصلحة حاجة لاشك في هذا فنحن في حاجة اليه . واشار الي ان الاعتماد علي كفاية الزكاة عن جميع خدمات التامين لا يكفي مبررا ذلك بأن " المدينة بعد ان تضاعفت وكثر ما فيها من الحوادث وكثر ما فيها من حوائج الناس اعتقد ان مصاريف الزكاة ومواردها لا تتحمل كل هذا مع ما تتحمله من المصارف التي ذكرت في الآية الكريمة " وأضاف مبينا ان المسلمين في بداية الأمر لم تكن لديهم الزكاة فقط بل مقومات ومنابع للخير كثيرة فليكن هذا " أي التامين التعاوني " منبعا للخير وهو منبع منظم ونحن في حاجة اليه ليس للحوادث والنوازل فقط بل ايضا للحوائج كإعانة الأعزب علي الزواج والمحتاج الي بناء مسكن ايضا " ولعله من المفيد ان نختم استعراضنا الموجز هذا لآراء الدارسين برأي سديد لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والذي جاء به " الذي يظهر في هذا المقام هو ان التامين التبادلي او التعاوني كما يسمي ينبغي الأخذ به لما فيه من المصلحة العامة ولانه سليم من الاخطار والعلل التي تقدح في حله وأضاف سماحته قائلا ان " عقود التامين التي تمارسها الشركات التجارية للتامين فهي غير شرعية ولا يكفي القول بان فيها شبهة بل هي لا تخلو من الربا ومن الغرر ومن المراهنة ونصوص الشريعة تحرمها ثم بين سماحته الأخذ بخدمات التامين في الدولة المسلمة جنبا الي جنب مع الزكاة لا مانع لما فيه الخير والمصلحة اذ يقول " اما ما ذكر من ان وجود الدولة الاسلامية والتي تطبق الشريعة كاملة يغني عن جميع أنواع التامين حتي التامين التعاوني . فاري ان التامين التعاوني (التبادلي) فيه خير كثير ومصلحة ومعاونة للدولة علي مصالحها و لامانع من الأخذ به شرعا لمصلحة المسلمين ولمصلحة المستفيدين من ذلك .. اذن فالتأمين التعاوني هو البديل الحلال عن التأمين التجاري الحرام".

مما تقدم يتضح ان الأخذ بتنظيم جباية الزكاة وتخصيص سهم الغارمين لتقديم

خدمات التأمين لا يكفي لان الحاجة اليوم كثيرة وقيم كثير من الاشياء المؤمن عليها عالية جدا لا تحتملها جملة الزكاة المجباة بصرف النظر عن تخصيص سهم الغارمين فقط ، ولذا لو جمعت قيم هذه الاشياء المؤمن عليها لأعطت قدراً لا يستهان به من ميزانية الدولة ناهيك عن حصيلة الزكاة ... خذ مثلا القيمة التأمينية لبعض المؤسسات كشركات البترول وشركات الكهرباء وشركات الطيران وكثير من المؤسسات الحكومية اضافة الي المؤسسات الأهلية آخذين في الاعتبار ان جملة التعويضات التي دفعتها شركة كالشركة الاسلامية العربية للتامين لشركة كهرباء المنطقة الغربية بالمملكة السعودية في عام 1989م بلغت مبلغا وقدره خمسون مليونا من الريالات . وهذه واحدة من شركات التامين فكيف ببقية هاتيك الشركات كما يمكن للدولة الاسلامية ان تقوم بجباية الزكاة الي جانب خدمات التأمين التعاوني لا سيما اذا علمنا ان الدين الاسلامي يدعو الي التعاون علي البر والتقوي فيقول جل شأنه :(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ) (المائدة - آية 2) وكذلك حث علي فعل الخيرات فيقول تعالي : (وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ) (آل عمران – آية 104) وكذلك يقول عز شأنه : (قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)(الأعراف – آية 188).ويقول أيضا: (وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) (المائدة – آية 48) ويقول سبحانه وتعالي: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩) (الحج – آية 77) وكذلك فان الدين الاسلامي كما حدد فروضا وجعل تنفيذها أمرا لازما وتركها يترتب عليه العقوبة الدنيوية والاخروية فقد سنت لنا السنة المطهرة سننا عرفنا منها ماهو مندوب ومستحب وواجب .. فمثلا الصلاة المفروضة في اليوم والليلة خمس صلوات الحقت

بها من السنن صلوات عرفناها باسم الرواتب ثم النوافل وهكذا .. كذا الصوم عرفنا شهر رمضان شهر الصوم ثم الحقت به السنة أنواعا شتي من صنوف الصوم كيوم عاشوراء ويوم عرفه وستة شوال والاثنين والخميس وهكذا .. واما الحج فهو فريضة فرضها الله الحقت به السنة تطوع العمرة وكذا الزكاة فهي فريضة فرضها الله والحقت بها السنة انواعاً من التطوعات في الصدقات كقوله صلي الله عليه وسلم " الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار " رواه احمد والترمزي وابن ماجه وهو صحيح علي شرط مسلم . وثمة امر آخر يدعونا لتأييد وجود شركات التامين التعاوني الي جانب ديوان الزكاة وذلك لما هو معروف قبل وبعد الاسلام من وجود نظام العاقلة الذي بموجبه تتحمل عصبة الرجل دية القتل الخطأ وشبه العمد وذلك من منطلق اشاعة الرحمة والنصرة والتآخي والتعاون واسداء المعروف هذا كما عرف العرب في جاهليتهم نظام ولاء الموالاة والذي يمكن ان يقدم خدماته بيت المال الا ان الدين الاسلامي اقر هذين النظامين حثا علي افشاء روح التعاون والتآخي وفعل الخيرات[1].

ولهذا فان خدمات التامين يمكن ان تسير جنبا الي جنب مع خدمات الزكاة والتي لا يكفي الاكتفاء بخدماتها وحدها وذلك نظرا لانها سبيل من سبل الخير وفيه مصلحة للمجتمع اضف الي ذلك ان حجم مبالغ التامين اليوم وكذلك التعويضات والتي قد تصل الي عشرات الملايين لمؤمن واحد وأضاف ذلك للفرع التأميني الواحد .

خلاصة : مما سبق نستنتج أن التأمين التكافلي لم يكن علماً حديثاً وانما كان معروفاً منذ قديم الزمان ولكن بصور مختلفة كنظام العاقلة والادخار ولزكاة ونسبةً للتطور الذي حدث في العالم فكان لابد من الاهتمام بعلم التأمين التكافلي ليخفف الضغط على الزكاة التي اصبحت لاتفي بحاجة الجميع، فأصبح العلماء يهتمون بدراسة التأمين التكافلي من الناحية الشرعية واهدافه وتعريفه وتغطياته.

المبحث الثالث

[1] صورة نظام وولاء الموالاة ان يتعاقد شخص مجهول النسب مع آخر فيقول له أنت مولاي ترثني اذا مت وتعقل عني اذا جنيت – أي يدفع ديته – فيجيبه صاحبه قبلت او نحو ذلك.

الرأي الشرعي في التأمين الذي انتهت إليه المؤتمرات والندوات والمجامع الفقهية[1]:

لعل أول دراسة جماعية لعقد التامين هي التي كانت في أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان الإمام ابن تيمية الذي عقده المجلس الأعلي لرعاية الفنون والآدب والعلوم الاجتماعية بمدينة دمشق في المدة من 16 - 21 من شوال 1380هـ – 1-6 ابريل 1961م .

قدم في ذلك الأسبوع أربعة بحوث عن عقد التأمين من وجهة النظر الشرعية ، أجاز بحثان منها التأمين بنوعيه التعاوني والتجاري ، هما بحث الأستاذ / مصطفي الزرقاء وبحث الأستاذ / عبد الرحمن عيسي ، ومنعه بحث واحد هو بحث الأستاذ عبد الله القلقيلي من غير أن يفرق صراحة بين التامين التجارى والتعاوني ، ولكن حديثه يدل علي ان المقصود التأمين التجاري ، وأجاز بحث واحد التامين التعاوني ،ومنع التامين التجاري هو بحث قدمه المتحدث إليكم (البروفسير الضرير) وايد هذا الإتجاه الأستاذ ابوزهرة في تعقيب طويل منشور مع البحوث في كتاب اسبوع الفقه الإسلامي.

ويظهر من هذا ان البحوث اتفقت علي جواز التامين التعاوني واختلفت في التأمين التجاري - التامين بقسط ثابتً فأجازه بحثان، ومنعه بحثان مضافا إليهما تعقيب الأستاذ ابوزهره.

ولعل من المناسب أن أقرا عليكم خلاصة ما جاء في بحثي عن حكم عقد التامين التعاوني وعقد التامين التجاري ، قلت :

التأمين التعاوني لا اعتقد ان هنالك اختلافاً في جوازه بل هو عمل تدعو إليه الشريعة، ويثاب فاعله إن شاء الله ، لانه من التعاون علي البر والتقوي وقد امرنا الله به ، ولان حقيقة هذا التأمين هو أن كل مشترك في هذه العملية يدفع شيئاً من ماله عن رضي وطيب نفس، ليتكون منه رأس مال للشركة، يعان منه من يحتاج إلي المعونة من المشتركين في الشركة، وكل مشترك هو في الواقع متبرع باشتراكه لمن يحتاج له من سائر المشتركين، حسب الطريقة التي يتفق عليها المشتركون، وسواء كان هذا النوع من

---

[1] (بروفسير: الصديق محمد الأمين الضرير . سيد حامد حسن . عبدالمحسن عبدالباقي سراج) كتاب التكافل البديل الاسلامي لخدمات التأمين علي الحياة ص 3 . 15

التامين في صورة تأمين بحري، أو بري ، تأمين علي الحياة ، أو تأمين من الحوادث، أو تأمين من الأضرار، فهو جائز شرعاً .

اما التأمين التجارى فقد قلت عنه بعد ما بينت وجود الحاجة إلي التامين بصفة عامة.[1]

ورغم كل هذا فإني لا أري إباحة عقد التامين بوضعه الحالي ، لانه لا يصح ان نلجأ إلي استخدام الضرورة او الحاجة إلا إذا لم نجد سبيلا غيرها ،وفي موضوعنا هذا من الممكن أن نحتفظ بعقد التامين في جوهره ، ونستفيد بكل مزاياه مع التمسك بقواعد الفقه الإسلامي ، وذلك يكون في نظري بإخراج التامين من عقود المعاوضات ، وإدخاله في عقود التبرعات ، والطريق إلى هذا أن نبعد الوسيط الذي يسعي إلى الربح بأن نجعل التامين كلهتأميناً تعاونياً يديره المشتركون أنفسهم إن امكن ،أو تشرف عليه الحكومات -فتعين له موظفين يتولون إدارة الشركة بأجر كسائر الموظفين ، وينص صراحة في عقد التامين علي ان الأقساط التي يدفعها المشترك تكون تبرعاً منه للشركة تدفع لمن يحتاج إليها من المشتركين حسب النظام المتفق عليه ، من غير ان تتحمل الحكومة أي مسئولية مالية نحو المشتركين ، وبهذه الطريقة يصبح التامين تعاونا حقيقياً علي البر، يستفيد منه المشترك في دنياه ،وينال به الثواب في آخرته.

هذا ماقلته قبل اكثر من أربعين عاماً و سازيده إيضاحا فيما بعد.

وهذا البديل للتأمين التجاري بنوعيه : التامين علي الأشياء والتأمين علي الأشخاص الذي اصطلحنا في السودان علي تسميته بالتكافل هو في الواقع رجوع بالتأمين إلي أصله، فقد نشأ التأمين اول مرةتأميناً تعاونياً خالصاً ، لايبتغي احدربحاً من ورائه ، ثم جاءت فئة من الناس همها الربح المادي فحولت التأمين إلى عمل تجاري ، وأصبح التأمين تجارة تدر علي القائمين به أرباحا طائلة ، لهذا تذكر القوانين أن عقد التأمين عقد معاوضة أحد طرفيه المؤمن(الشركة) والآخر المؤمن له، يلتزم فيه المؤمن بدفع عوض مالي عند وقوع الحادث نظير إلتزام المؤمن له بدفع قسط مالي.

---

[1] (بروفسير: الصديق محمد الأمين الضرير . سيد حامد حسن . عبدالمحسن عبدالباقي سراج) كتاب التكافل البديل الاسلامي لخدمات التأمين علي الحياة .

استمرت الدراسات لعقد التأمين بعد أسبوع الفقه الإسلامي في عدد من الندوات والمؤتمرات اذكر منها :-

مجمع البحوث الإسلامية في القاهرة فقد بحث هذا الموضوع في مؤتمره الثاني عام 1385هـ – 1965م ،ومؤتمره الثالث عام 1386هـ - 1966م، وقرر فيهما جواز التأمين التعاوني ، والاستمرار في دراسة مختلف انواع التأمين لدي الشركات ، والوقوف علي آراء علماء المسلمين في الاقطار الاسلامية ، وقد كان امام المجمع في مؤتمره السابع 1393هـ -1972م زهاء ثمانين رأياً من آراء علماء المسلمين في التأمين التجاري ، بعضها اجازه بجميع أنواعه ، وبعضها منعه بجميع أنواعه وبعضها منع التأمين علي الحياة واجاز انواع التامين الأخر ، ولم يصدر المجمع قراراً في الموضوع.

المؤتمر العالمي الاول للاقتصاد الاسلامي بمكة 21 -26 صفر 1396هـ - 21 - 26 فبراير 1976م فقد جاء في قرارته : يري المؤتمر ان التأمين التجاري الذي تمارسه شركات التامين التجارية في هذا العصر لا يحقق الصيغة الشرعية للتعاون والتضامن ،لانه لم تتوافر فيه الشروط الشرعية التي تقتضي حله. ويقترح المؤتمر تأليف لجنة من ذوي الاختصاص من علماء الشريعة وعلماء الاقتصاد المسلمين لاقتراح صيغة للتامين خالية من الربا والغرر ، وتحقق التعاون المنشود بالطريقة الشرعية بدلا من التأمين التجاري.[1]

مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية: جاء في قراره(رقم 55) بتاريخ 1397/4/4هـ – 1977م مايلي :-

بعد الدراسة والمناقشة وتداول الرأي قرر المجلس جوازه -التأمين التعاوني -و إمكان الاكتفاء به عن التأمين التجاري في تحقيق ما تحتاجه الامة من التعاون، وفق قواعد الشريعة الاسلامية.

مجلس المجمع الفقهي برابطة العالم الاسلامي الدورة الاولي شعبان 1398هـ 1978م مكة المكرمة جاء في قراره ما ياتي :-

---

[1] أ.عبدالمحسن عبدالباقي سراج محاضرة عن وجهة النظر الشرعية حول التأمين التكافلي، مقدمة لدارسي الاتحاد العام لنقابات عمال ولاية غرب كردفان ،2009 ، ص12

بعد الدراسة الوافية وتداول الرأي في ذلك قرر المجلس بالأكثرية تحريم التامين التجاري بجميع أنواعه سواء كان علي النفس، أو البضائع التجارية، أو غير ذلك من الاموال ،كما قرر المجلس بالاجماع الموافقة علي قرار مجلس هيئة كبار العلماء بإجازة التامين التعاونيبدلاً من التامين التجاري المحرم.

مجمع الفقه الإسلامي بجدة في دورته الثانية 1406هـ 1985م حيث أصدر المجتمعون القرار التالي:

اما الأساس الذي قامت عليه شركة التامين الإسلامية - اول شركة تأمين تعاونية إسلامية في العالم بناء علي فتوي هيئة الرقابة الشرعية.

بدأ التفكير في هذه الشركة عند إنشاء بنك فيصل الإسلامي السوداني في سنة 1977م فقد كان من أوائل الفتاوى التي اصدرتها هيئة الرقابة الشرعية الفتوي التي تمنع البنك من التأمين في شركات التأمين التجاري ، وتطالبه بأنشاء شركة تامين تعاونية إسلامية ، جاء في تلك الفتوي-:

تري الهيئة ان التامين التجاري غير جائز شرعاً - وهذا هو رأي اكثر الفقهاء الذين بحثوا هذا الموضوع - ولكن هولاء الفقهاء المانعين قد اختلفوا في علة المنع ، وجملة العلل هي الغرر والربا - والقمار ، فمن الفقهاء من يري ان جميع هذه المحظورات موجودة في التأمين التجاري - ومنهم من يري وجود بعضها فقط ، وتري الهيئة ان المانع من جواز التأمين التجاري هو الغرر ، وهذا هو المحظور المتفق علي تحققه في عقد التأمين التجاري عند القائلين بالمنع.

واصل المنع من عقود الغرر ورد في حديث صحيح رواه الثقات عن جمع من الصحابة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي عن بيع الغرر، وقد وضع الائمة المجتهدونشروطاً للغرر المفسد للعقد، اكثرها متفق عليه، وبعضها مختلف فيه، وتري الهيئة ان الشروط التي يجب ان تتوافر في الغرر ليكونمؤثراً ومفسداً للعقد هي: [1]

ان يكون الغرر في عقد من عقود المعاوضات المالية.

ان يكون كثيراً .

(1) (بروفسير: الصديق محمد الأمين الضرير) الإعتبارات الشرعية لممارسة التأمين ص 9

ان يكون في المعقود عليه اصالة.

الا تدعو إلي العقد حاجة.

وهذه الشروط متفق عليها بين المذاهب الأربعة ما عدا الشرط الأول ، فهو ماخوذ من مذهب المالكية - اما المذاهب الثلاثة الباقية فهي لا توافق علي هذا الشرط ، لان الغرر عندهم يؤثر في عقود التبرعات ايضاً.

وتري الهيئة ان ثلاثة الشروط الأولي متحققة في عقد التأمين التجاري ، فهو عقد معاوضة مالية ، والغرر فيه كثير ، وفي المعقود عليه اصالة ، اما الشرط الرابع فغير متحقق فيه لان الناس في جميع البلاد في حاجة الي الخدمات التي تقدمها هذه الشركات، وقد تعامل كثير منهم معها تلبية لهذه الحاجة والحاجة الي العقد هي ان يصل الناس الي حالة بحيث لو لم يباشروا ذلك العقد يكونون في جهد ومشقة، لفوات مصلحة من المصالح المعتبرةشرعاً .

ويشترط في الحاجة التي تجعل الغرر غير مؤثر في العقد شرطان[2]:

ان تكون الحاجة عامة او خاصة - فالحاجة العامة هي ما يكون الاحتياج فيهاشاملاً لجميع الناس - والحاجة الخاصة هي ما يكون فيها الاحتياجخاصاً بطائفة من الناس، كاهل بلد ،أو حرفة

ان تكون متعينة - ومعني تعينها ان تنسد جميع الطرق المشروعة للوصول إلى الغرض سوي ذلك العقد الذي فيه الغرر ، لانه لو امكن الوصول إلى الغرض عن طريق عقد آخر، لا غرر فيه، أو فيه غرر مغتفر ، فإن الحاجة إلى العقد الذي فيه غرر مؤثر لا تكون موجودة في الواقع.

فإذا توافر هذان الشرطان جاز مباشرة العقد الذي فيه غرر ، لكن يجب ان يقتصر علي القدر الذي يزيل الحاجة فقط ،عملاً بالقاعدة المعروفة (الحاجة تقدر بقدرها).

وتطبيقاً لهذه الضوابط فإن الهيئة تري أنه لايجوز للبنك ان يقوم بالتأمين علي أمواله لدي شركات التأمين التجارية لان الحاجة الي التأمين لدي تلك الشركات غير متعينة ، لان البنك يمكنه ان يؤمن علي امواله لدي شركة التأمين التعاوني التي اقترح إنشاءها

---

[2] البروفسير /الصديق محمد الأمين الضرير كتاب الغرر واثره في العقود ، ص 605 . 606

ووافقت الهيئة عليه واصبحت في حكم الشركة القائمة.

تم الاتفاق بعد دراسات ومناقشات علي ان ينشئ البنك شركة تأمين تؤدي جميع الخدمات التي تؤديها شركات التأمين التجارية ، مع تجنب كل المحظورات الشرعية التي في التامين التجاري والاستفادة بما توصلت اليه تلك الشركات في الجوانب الفنية والعلمية، فقامت شركة التامين الاسلامية المحدودة علي الاسس التالية: -

اولاً : ان يكون التامين تأميناً تعاونياً بين المشتركين الغاية منه نفع المشتركين ، ولا يبتغي المؤسسون - اصحاب رأس المال -ربحاً من عملية التأمين ، وقد نص علي هذا صراحة في النظام الأساسي فجاءت المادة (5)منه علي النحو التالي : (لا يتقاضي المساهمون في هذه الشركة أي أرباح عن أسهمهم من أي فائض قد تحققه الشركة من اقساط التامين التي يدفعها المشتركون ، أو عائد استثمارها) .

وهذا من الفروق الأساسية بين شركة التامين التعاونية ، وشركة التأمين التجارية ففي التامين التجاري يسعى مؤسسو الشركة إلى تحقيق ربح من الفائض الذي تحققه الشركة من اقساط التامين ، اما في التأمين التعاوني فان هذا الفائض ليس حقا للمؤسسين، وانما هو حق للمشتركين جميعاً ، يحتفظ به كله او بعضه كا حتياطي ويوزع ما زاد عن الاحتياطي علي المشتركين ، وقد جاء هذا ايضا في النظام الأساسي في المادتين (59-60) وهذا نصهما[1]:

المادة 59 :-

(يجوز لمجلس الادارة ان يخصص كل الفائض أو جزءاً منه كاحتياطي عام ، او أي احتياطيات اخري ، ويعتبر ما يخصص تبرعاً من المشتركين).

المادة 60 :-

(في حالة عدم تخصيص كل الفائض كاحتياطيات، تدفع الشركة ما تبقي من الفائض للمشتركين بنسبة اقساطهم).

والمعمول به في شركة التأمين الاسلامية ان الفائض يوزع علي جميع المشتركين بنسبة اقساطهم من غير تفرقة بين مشترك نزلت به مصيبة فأخذ تعويضاً من الشركة ، وآخر لم يأخذ تعويضاً ، وهذا المسلك اولي عندي مما تسلكه بعض الشركات من خصم

[1] بروفسير الصديق محمد الأمين الضرير وجهة النظر الشرعية حول التأمين، ص10.

التعويض من اشتراك العضو الذي اخذ تعويضاَ، ومحاسبته علي الباقي إن وجد ، وحرمانه من الفائض إذا زاد التعويض عن ما دفعه من أقساط او ساواه ، وذلك لأن الفائض حق المشتركين جميعاً ،وكل مشترك متبرع للآخرين بما تحتاج إليه الشركة لدفع التعويضات ، والتعويض حق من تحققت فيه شروط استحقاقه ، فلا وجه لتأثير هذا الحق علي ذاك.

ايضاً يكون ما دفعه المشترك قسطاً مقدماً ومحدداً ، هذا الأساس لا يختلف عن المعمول به في شركات التامين التجارية بالنسبة لدفع القسط مقدماً ، وبالنسبة لكيفية تحديده بالأساليب الفنية، ولكنه يختلف عنه بالنسبة للفائض من الأقساط ، ففي التأمين التعاوني الفائض حق للمشتركين ، وفي التأمين التجاري الفائض حق للمؤسسين كما قلنا ، وهذا يجعل قسط التامين التعاوني اقل منه في التأمين التجاري في الواقع ، و إن كان مساوياً له في البداية.

ويختلف عنه بالنسبة لصفته، فالقسط في التامين التجاري يدفع مقابل العوض المالي الذي تلتزم الشركة بدفعه للمؤمن له ، عند وقوع الخطر ، وإذا لم يقع الخطر لا تدفع له شيئاَ ، مع تملكها للقسط كاملا، فالتأمين التجاري عقد معاوضة محضة احد العوضين محدد، وهو القسط الذي يدفعه المؤمن له ، والعوض الأخر مجهول حصوله ومجهول مقداره، ومن هنا دخله الغرر فأفسده ، أما القسط في التأمين التعاوني فيدفعه المشترك متبرعا به , كله أو بعضه لمن تحل به مصيبة من المشتركين وهو واحد منهم فالتأمين التعاوني عقد تبرع في حقيقته وان كان المتبرع قد يحصل علي عوض نظير تبرعه ، ولكونه عقد تبرع لم يؤثر فيه الغرر مع وجوده عملاً بمذهب المالكية.

ايضاً أن يكون للمشتركين نصيب في إدارة الشركة ليشعرهم بالتعاون المتبادل ، ويمكنهم من رعاية مصالحهم في الشركة ،وقد تقرر هذا بالنص في النظام الأساسي علي تكوين(هيئة المشتركين) ، وعلي تمثيل المشتركين في مجلس الإدارة ، وذلك في المواد 20 و21 و24 علي النحو التالي:-

المادة 20 :-

(تتكون هيئة المشتركين من الذين لا تقل اقساط التامين التي دفعها كل منهم خلال

السنة عن ألف جنيه او ما يعادل ذلك باي عملة اخرى) .

المادة 21 :-

(يعرض علي هذه الهيئة الحساب الختامي للشركة ،والتقرير السنوى لمجلس الادارة قبل مدة لاتقل عن شهر من اجتماع الجمعية العمومية).

المادة 24 :-

(يتكون مجلس الادارة من عدد لا يزيد عن سبعة اشخاص علي ان يكون واحد منهم علي الاقل ممثلا للمشتركين) .

وهذا النظام لا وجود لـه في شركات التأمين التجارية ، وهو الذي يجعل التعاون حقيقة ملموسة ،ويشعر المشتركين بانهم هم اصحاب الشركة الحقيقيين، فينبغي الاهتمام به.

رابعاً : ان تستثمر الشركة ما يمكن استثماره من اموال المشتركين لصالحهم ، و لامانع من ان تأخذ الشركة - المؤسسون - نسبة محددة من ربح الاستثمار نظير الإدارة.

خامساً : ان تكون للشركة هيئة رقابة شرعية تشترك مع المسئولين في الشركة في وضع نماذج وثائق التأمين ، وتراجع عمليات الشركة للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الاسلامية ، وقد نص النظام الاساسي علي هذا في المواد 64 - 68.

سادساً : ان تخضع جميع معاملات الشركة في مجال التأمين وغيره لما تفرضه احكام الشريعة الاسلامية.

وهذا هو أهم الأسس وهو المهيمن عليها ، ولهذا نص عليه في عقد التأسيس المادة (3)، و من أجله انشئت هيئة الرقابة الشرعية ، وجاء في النظام الأساسي انه لا يجوز بأي حال للجمعية العومية تعديل هذا النص.المادة 19.

إعادة التامين[1]

يري خبراء التامين ان شركات التأمين لا يمكن ان تستمر في أداء خدماتها إلا إذا أعادت التامين في شركات إعادة التامين.

وقد كان من اهم المسائل التي عرضت علي هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل

[1] بروفسير.الصديق محمد الامين الضرير، وجهة النظر الشرعية حول التأمين ، ابريل 2002، ص 13

الاسلامي عندما شرع البنك في إنشاء شركة التأمين الإسلامية هي مسألة إعادة التأمين في شركات التامين التجارية.

درست الهيئة هذه المسألة، وافتت بانه يجوز لشركة التامين ان تعيد التامين لدي شركات إعادة التامين التجارية ، وبنت فتواها علي نفس الأساس الذي افتت بمقتضاه البنك بعدم جواز تأمين ممتلكاته لدي شركات التامين التجارية ،وهو (وجود الحاجة المتعينه التي تجعل الغرر غير مؤثر في العقد)، فقد اقتنعت الهيئة بأن حاجة البنك إلى التامين علي امواله في شركات التامين التجارية غير متعينة ، لان في إمكانه ان ينشئ شركة تأمين تعاونية إسلامية ، فأفتت بعدم الجواز ، واقتنعت الهيئة بأن الحاجة لإعادة التأمين لدي شركات إعادة التامين التجارية عندما تقوم شركة التأمين الاسلامية حاجة متعينة ، لعدم وجود شركات إعادة تأمين إسلامية ، وعدم استطاعة البنك إنشاء شركة إعادة تأمين إسلامية، فأفتت بجواز إعادة التامين لدي شركات إعادة التامين التجارية بالقيود التالية:

1. تقليل النسبة التي تدفع من الأقساط لشركات إعادة التامين التجارية الي ادني حد ممكن - القدر الذي يزيل الحاجة - عملا بالقاعدة الفقهية (الحاجة تقدر بقدرها) .
2. عدم تقاضي عمولة من شركة إعادة التامين التجارية.

الأسلوب المتبع في التعامل بين شركات التامين التجارية، وشركات إعادة التأمين التجارية، هو أن شركة التأمين تدفع الي شركة إعادة التامين مجموع الأقساط المتفق عليها، وتدفع شركة إعادة التامين الي شركة التامين عمولة إعادة التأمين بالنسب التي يتفق عليها مشاركة منها في مصروفات إدارة شركة التامين. هذا الأسلوب غير سليم بالنسبة لشركة التامين الاسلامية ، لان شركة التامين الاسلامية تؤدي خدماتها للمشتركين، وتأخذ مصروفاتها الادارية منهم مباشرة ، وليس عن طريق شركة إعادة التامين ، لان أخذ هذه العمولة يجعل شركة التأمين الاسلامية بمثابة المنتج لشركة إعادة التامين التجارية، والمفروض ان يكون التعامل محصوراً بين شركة التامين الاسلامية وإعادة التامين التجارية بعقد مستقل، ولا يكون للمشتركين في شركة التامين الاسلامية صلة مع شركة إعادة التامين التجارية.

ولهذا فإن شركة التامين الاسلامية تعقد اتفاقيات إعادة التامين علي اساس صافي الأقساط، ولا تأخذ عمولة من شركة إعادة التامين التجارية.

3. الا تدفع شركة التامين الاسلامية فائدة على الاحتياطيات التي تحتفظ بها جري العرف في التأمين التجاري ان تحتجز شركة التأمين جزءا من الأقساط المستحقة لشركة إعادة التأمين لمقابلة الأخطارغير المنتهية وتدفع عنها فائدة لشركة إعادة التأمين وقد تجنبت شركة التامين الاسلامية السودانية هذه المعاملة ،فلم تحتفظ باحتياطيات أول الأمر ، ثم وافقت بعض شركات إعادة التأمين للشركة الاسلامية بالاحتفاظ باحتياطيات من غير أن تدفع عنها فائدة ، ثم تم الاتفاق مع شركة إعادة التأمين علي ان تستثمر الشركة الاسلامية هذه الاحتياطيات بالطرق المشروعة ،وتدفع لها نسبة من الربح.
4. عدم تدخل شركة التامين الاسلامية في طريقة استثمار شركة إعادة التامين لأقساط إعادة التامين المدفوعة لها،وعدم المطالبة بنصيب في عائد استثماراتها ، وعدم المسئولية عن الخسائر التي تتعرض لها.
5. ان يكون الاتفاق مع شركة إعادة التأمين لأقصر مدة ممكنة وان ترجع شركة التامين الاسلامية إلى هيئة الرقابة الشرعية كلما أرادت تجديد الاتفاقية مع شركات إعادة التامين التجارية.
6. تحث الهيئة البنك ان يعمل منذ الآن (1977 م) علي إنشاء شركة إعادة تامين تعاوني تغنيه عن التعامل مع شركات إعادة التامين التجاري.

وقد نشأت بعد شركة التامين الاسلامية شركات تامين تعاونية اسلامية في داخل السودان وخارجه ، وتحولت كل شركات التأمين التجارية في السودان الي شركات تأمين تعاونية اسلامية بقرار من الدوله في سنة 1991م.

واناً نأمل بعد هذا التحول أن تتعاون هذه الشركات مع الشركات الاسلامية في خارج السودان تعاوناً يزيل الحاجة الي شركات إعادة التأمين التجارية ويجعل التامين كله تامينا تعاونياً إسلامياً خالصاً.

دور هيئة الرقابة الشرعية على التأمين التكافلي[1]

إن الدورالذي تقوم به هيئة الرقابة الشرعية هو دور عظيم وفاعل وبدونه لاتستقيم الخدمات التكافلية والتامين علي حد سواء بل وفقاً لقانون التامين السوداني

[1] عثمان الهادي ابراهيم العضو المنتدب لشركة شيكان سابقاً ، التأمين نظرة تأصيلية ، ، صفحة 24.

لعام 1992م لايجوز لشركة التامين مزاولة العمل بدون تعين هيئة للرقابة الشرعية شريطة ان تجيزها الهيئة الشرعية للهيئة العامة للرقابة علي التامين . وهذه الأخيرة هي جهاز حكومي منوط به تنظيم والاشراف على صناعة التامين من حيث منح التراخيص وإقرار النماذج العاملة والإحتياطيات كما انها مسئولة عن تقصير أو اخفاق أي شركة تامين في السودان لهذا منحها المشرع سلطة ايقاف الشركة وتصفيتها وحجز اموالها حتي لايتصدع قطاع التامين اذ اهتزت الثقة في أي شركة من الشركات العاملة فيه.

إذن هيئة الرقابة الشرعية لها دور هام فى نشاط التكافل الذي تمارسه شركة شيكان ولعل من ابرز ما تقوم به هيئة الرقابة الشرعية ما يلي:

دراسة نماذج التكافل وضبطها بما جاء في احكام الشريعة الإسلامية.

دراسة إتفاقيات اعادة التكافل وإخضاعها لمبادئ الشريعة الإسلامية.

وضع عقود الإستثمار ومراجعتها عند تطبيق العمليات الإستثمارية .

الإطلاع علي الحسابات الختامية .

الرد علي الإستفسارات التي يرفعها المسئولون بالشركة .

الوقوف علي التزام الشركة بتطبيق الفتاوي الصادره فيما يتعلق باعادة التكافل وإقلال الإعتماد علي معيدي التكافل غير المسلمين مع زيادة الحصص المسندة لشركات إعادة التكافل التي تعمل وفق المنهج الإسلامي .

التاكد من أن امول حملة الأسهم مفصولة تماماً عن اموال المشتركين وان عوائد إستثمار حملة الأسهم يخصص منها النسبة الملتزم بها وهي (10%) لحساب المشتركين .

النظر في لوائح الخدمة واجازتها للعمل بها .

تحرير الشهادة اللازمة لفحص الحسابات الختامية السنوية وعدم وجود مخالفات شرعية فى أعمال الشركة.

المبحث الرابع

الإشتراك في التكافل الجماعي وتغطياته: [1]

كل أنواع التغطيات التكافلية المتوفرة لدي شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين هي تغطيات مؤقتة ولكن تختلف من حيث طول المدة وقصرها فهنالك عقود مؤقتة مدتها سنة واحدة ولكن قابلة للتجديد مثال لذلك التكافل الجماعي والذي نحن بصدد دراسته، وهنالك التكافل العائلي وتتراوح فترة العقد مابين خمسة سنوات إلى ثلاثون سنة وهذه المدة تنطبق أيضاً على نظامي مضاربات التكافل عن طريق الادخار والاستثمار‡ ونظام حماية الرهن.

يعتبر الكادر البشري عنصراً هاماً للغاية من عناصر التنمية الاقتصادية في شتى المجالات فإذا كانت تلك المؤسسات الاقتصادية تحافظ على مواردها الذاتية من مباني وسيارات وماكينات ومعدات وآليات وشتى أنواع الأصول التي تستخدم في الإنتاج والتنمية الاقتصادية وذلك بصرف الأموال على صيانتها أو بالتأمين عليها

---

[1] أ. عثمان الهادي ابراهيم العضو المنتدب لشركة شيكان ،التأمين نظرة تأصيلية ، صفحة 18

‡ (وثيقة جديدة يتم اصدارها بواسطة شركة شيكان ادارة التكافل وتعتبر وثيقة في غاية الاهمية وهي شبيه بالوديعة وبها مميزات كثيره).

ضد كآفة الأخطار التي قد تتعرض لها، فكان جديراً بها أيضا أن تحافظ على كوادرها البشرية . التي هي أساس عناصر الإنتاج ونماء تلك الأموال فلابد من المساهمة في تامين مستقبلهم الصحي والسكني والتعليمي لهم ولأبنائهم من خلال تكوين صناديق تعينهم في الملمات بل وتسعى في تأمين مستقبل أسرهم بعد وفاة عائلهم وتتمثل احتياجات الأسرة بعد وفاة عائلها في الأتي:

النقود التي يتم صرفها بعد وفاة العائل مباشرةً مثل مصروفات الدفن والجنازة وسداد الديون والقروض المستحقة عليه.

الحاجة إلي دخل دوري منتظم حتى تتمكن الأسرة من تربية الأولاد وتعليمهم.

احتياج الزوجة إلي دخل دوري منتظم يعينها في تسيير أمور حياتها وحياة أبنائها بدلاً عن الاحتياج للأقارب أو عامة الناس.

المبالغ اللازمة لمواجهة الطوارئ.

الحاجة إلى دخل دوري كمعاش في حالة بلوغ الزوجة سن المعاش.

وتعتبر كآفة احتياجات الأسرة في حالة وفاة عائلها هي نفس الاحتياجات في حالة عجزه عن العمل ماعدا مصاريف الدفن. ويعتبر رب الأسرة احد الأصول الاقتصادية المنتجة، ولكن في حالة عجزه عن العمل يصبح احد الخصوم الاقتصادية بسبب حاجته إلى مصروفات العلاج والي نوع خاص من الأطعمة والمشروبات مما يزيد من التكلفة التي تحتاجها الأسرة، لذلك فأن الدخل المطلوب في حالة العجز يزيد عن الدخل المطلوب في حالة الوفاة .

التكافل الجماعي هو عقد تبرع جميع انشطته تمارس وفقاً لاحكام الشرعية الاسلامية يضم جماعة من المشتركين يتعرضون لاخطار معلقة متجانسة معينة اذا لحقت باي منهم دفع له او لوكيله من صندوق التكافل حسب ما أشترط علي دفعه سلفاً وذلك لقاء أقساط دورية يتبرع المشتركون بها كلها او بجزء منها ويستحقون فائضاً اذا تحقق إضافة لعوائدها ان وجدت ويساهمون في الخسارة الزائدة وادارة الصندوق[1].

[1] سيد حامد حسن بحث بعنوان التكافل الاسلامى البديل لخدمات التأمين على الحياة، بحث مطبوع . شركة شيكان للتأمين ص76

مشروعية التكافل الجماعي

تستند خدمات التكافل الجماعي إلى قواعد الشريعة الاسلامية العامة **كقوله تعالي**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (سورة المائدة الآية 2).

وقوله تعالي أيضاً : (وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (سورة التوبة الآية71) .

واحادث الرسول صلي الله عليه وسلم ومنها (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا) رواه الشيخان .

المباديء الأساسية لنظام التكافل الجماعي

تنظم خدمات التكافل الجماعي وفقا لما يلي :

تعتبر شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين المحدودة طرفا اول(ويشار اليها بالشركة) والمشترك من حاملي العقود السارية طرفا ثانياً (ويشار اليه بالمشترك).

وتكون الشركة حافظا مؤتمنا ومديرا لخدمات التكافل الجماعي وفقا لاحكام الشريعة الاسلامية، ايضاً تتولي الشركة نشر خدمات التكافل الجماعي وتجميع اقساط المشتركين في صندوق يسمي صندوق التكافل الجماعي، و يتبرع المشتركون عن رضى بجزء من اقساط اشتراكهم او بها كلها لصندوق التكافل الجماعي حسب إحتياجه، كما تكون الشركة مسئولة عن اي خسارة إذا ثبت ان مردها لفشلها في تطبيق شروط نظام التكافل الجماعي او إهمالها في أداء مهامها[1].

شروط الاشتراك في التكافل الجماعي

هنالك بيانات ومستندات تطلبها الشركة من الشخص المشترك وهذه البيانات لابد من توافرها لكي تتم التغطة وهي كما يلي :-

[1] سيد حامد حسن شركة شيكان للتأمين ، بحث بعنوان إكتتاب التكافل الجماعي ابريل 2002 ص 91

ان يكون عمر الشخص المشترك ما بين الثامنة عشرة والستين سنة ميلادية.

إقتناع الشركة بالمتطلبات الصحية والعمرية والمهنية لمن يرغب المشترك في تغطيتهم ويجوز للشركة ان تقبل طلبا لا تتوافر فيه هذه المتطلبات نظير زيادة قسط الاشتراك .ويكون الإشتراك ساريا من تاريخ بدء الإشتراك المبين بالعقد إذا دفع القسط الأول قبل او عند ذلك التاريخ .وان يكون الشخص المغطي مباشرا لعمله لدى االمشترك وقت نفاذ العقد ويعتبر حق الاشتراك مكفول للعاملين بالقطاعين العام والخاص واعضاء الانديه الاجتماعيه والرياضيه والروابط المختلفه ولكل مجموعه مكونه من عشرة اشخاص فاكثر، كما تقوم الجهة طالبة التكافل بمد الشركة بكشف يحتوى علي اسماء للعاملين وتواريخ ميلادهم ومهنة كل منهم والراتب .و يتم تعويض الجهة علي اساس مايعرف بالقيمه الاسميه وهي القيمة التي يحدد علي اساسها التعويض ويتم تحديد تلك القيمة بواسطة طالب التكافل او الجهة وفقا لاحد الخيارات الاتيه :-

تحديد القيمه الاسميه علي اساس مضاعفات المرتبات الاجماليه اوالاساسيه لعدد من السنين كأن تكون تلك القيمة مساويه لمضاعفات المرتب الاجمالي لعشرة سنوات او خمسة سنوات مثلا ، او ثلاثه سنوات علي سبيل المثال .

تقسيم الاشخاص المغطين لفئات علي حسب درجاتهم الوظيفية وتحديد مبلغ موحد لكل فئة مثلا:-

الفئة الاولي	20,000	جنيه
الفئة الثانيه	10,000	جنيه
الفئة الثالثه	5,000	جنيه

تحديد مبلغ مقطوع لكل الاشخاص بمختلف درجاتهم الوظيفيه كأن يحدد مبلغ 20,000- 15,000- 10,000 اواى مبلغ موحد كأساس للتعويض .

يتم تجديد عقد التكافل الجماعي سنويا وذلك للتغيرات المتوقعه في المرتبات وكشف القوه بدخول اشخاص جدد وللجهة المشرفة علي المشروع ادخال اى اعضاء جدد بعد بداية فترة الاشتراك اثناء سريان العقد .

الاشتراكات ومهلة دفعها:

تحدد الشركة معدلات الاشتراك لكل مشترك وفق جدول للنسب آخذة في الاعتبار تباين المغطين العمري والصحي والمهني .كما تتولى الشركة مراجعة معدلات الإشتراك حسب النتائج المحققة، ويجوز لها ان تزيد او أن تنقص معدلات الاشتراك بالقدر الذي تراه مناسبا . ويتم تحديد مبلغ قسط الاشتراك السنوي بضرب معدل الاشتراك في جملة مبلغ مزايا التكافل. كما يتعهد المشترك بسداد الإشتراكات نقداً في تاريخ استحقاق كل اشتراك كما هو مبين بالعقد ، ويجوز له ان يسددها بشيك، غير انها لا تعتبر تسديدا إلا اذا تم تحصيلها فعلاً بحساب الشركة طرف البنك ثم يسلم المشترك ايصالات موقعة و مختومة من المفوضين من قبل الشركة تثبت تسديد المشترك لقسط الاشتراك . في حالة عدم تمكن المشترك من تسديد قسط الاشتراك في موعده المحدد، بعطي مهلة شهر لتسديد أي قسط، وخلال هذه المدة يكون العقد ساريا والمستفيد متمتعا بالتغطية ، وإذا انقضت المهلة يعتبر المشترك منسحبا، وتطبق عليه احكام المادة الخاصة بالانسحاب.

تسوية قسط الاشتراك:

في حالة قبول شخص جديد بعد سريان العقد يحسب قسط الاشتراك من تاريخ تسلم الشخص لعمله .واذا لم يعد الشخص مرتبطاً بالمشترك لأي سبب خلال فترة الإشتراك ، يرد للمشترك الاشتراك المدفوع عن باقي الفترة من تاريخ انتهاء الارتباط ،ما لم يكن الشخص قد نال مزية التكافل.

الغياب / الايقاف المؤقت:

اذا سرح الشخص تسريحا مؤقتا ، او اذا اخذ اجازة بدون مرتب لايكون الشخص مشمولا بالتغطية بموجب هذا النظام خلال فترة الغياب المؤقت عن العمل الا اذا اتفق مسبقا علي اشتمال التغطيه لهذه الحالات .

اذا اوقف الشخص ايقافا مؤقتا لا يكون مشمولا بالتغطية بموجب هذا النظام خلال فترة الايقاف المؤقت الا اذا تم الاتفاق مسبقا علي اشتمال لتغطية في مثل هذه الحالات .

في حالة تحقق اي من البندين اعلاه تتم تسوية قسط الاشتراك عن الشخص وفقا لما ورد في البند الثاني الفقره السابقه.

صندوق التكافل الجماعي[1]:

يفوض المشتركون الشركة في ترتيبات إعادة التكافل حماية لمصالحهم،وتحت اشراف هيئة الرقابة الشرعية .

يتحمل الصندوق جميع مصروفات التكافل واشتراكات اعادة التكافل ودفعيات مزايا التكافل وكذلك مبالغ مزايا التكافل تحت التسوية.

يفوض المشتركون الشركة في استثمار القدر الذي تراه مناسبا من اموال الصندوق تحت اشراف هيئة الرقابة الشرعية .

تلتزم الشركة باستثمار المبالغ المخصصة للاستثمار منفصلة عن اصول الشركة ، والاتحمل التزاماتها الشخصية لصالح الغير

تتولى الشركة مستعينة بإخصائي رياضيات التأمين (خبير إكتواري)تقييم أصول الصندوق ، والرصيد الذي يظهره التقييم بعد خصم الالتزامات والاحتياطيات يمثل الفائض الذي يوزع على المشتركين حسب نسب اشتراك كل منهم خلال فترة التقييم .

يعتبر المستفيد متبرعا بما قد يكون مستحقا له من فائض في الصندوق بعد آخر تقييم من استحقاقه مزية التكافل عن وفاة المشترك .

إذا ظهر عجز في الصندوق تتم تغطيته من صناديق التكافل الاخرى بقرض يسترد من ارصدة الصندوق المستقبلية .

في حالة حل الصندوق وتصفيته تصرف موجوداته بعد سداد التزاماته في وجوه البر.

أهداف نظام التكافل الجماعي:

بث روح التكافل والتواد والتراحم بين المشتركين .وتعميق مبدأ التعاون علي البر والتقوي ، واشاعة روح الامان بين الافراد المشتركين، وحفظ ماء وجه الفرد واسرته بتوفير اكبر قدر من المال اللازم والذي يحتاجه الفرد بسبب اصابته بالعجز

[1] المصدر السابق ص96

الصحي او الاسرة بسبب وفاة عائلها ، كما يهدف الى تخفيف وقع مصيبة العجز الصحي علي الفرد المشترك او وقع مصيبة الموت علي اسرته، والحد من تشرد وتسول الاسر جراء انقطاع الدخول بسبب العجز الصحي او وفاة المشترك، تخفيف الضغط علي ميزانية التنمية الاجتماعية للدولة وذلك بتخصيص تغطيات تكافلية لشريحة من افراد المجتمع مما يؤدي الي توظيف موارد الميزانية لشرائح اخري قد تكون اكثر حوجه ، واهم هذه الاهداف هي شعور اسرة المشترك ببر عائلها لسعيه حال اكتمال صحته وحياته للايفاء بمتطلباتها ونسبه لبعد نظره اهتم بمستقبلهم وعمل علي الايفاء بهذه المتطلبات في حالة عجزه الصحي او وفاته حتي لايذرهم عالة يتكففون الناس ، ومشاركة الجميع في مصائب واحزان بعضهم من خلال مبدأ التعاون والتبرع لبعضهم البعض يدخلهم في دائرة الثواب الاخروى باذن الله ، وتوفير تغطيات التكافل الجماعي تؤدى بطريق غير مباشر الي الاهتمام بالانتاج تطويراً وزيادةً وذلك لشعور الفرد بان لقمة العيش مكفوله لاسرته في حاله نزول مصيبه به ، ويزداد هذا الشعور بما يشاهده الفرد السليم او الحي من مزايا تكافل دفعت لزميله المصاب اوالمتوفي .كما يسهم التكافل الجماعي في تحقيق اكبر قدر من الوظائف الاقتصاديه والاجتماعيه وسوف نتطرق لها بالتفصيل في الفصل الثالث إنشاء الله.

تغطيات التكافل الجماعي

تقدم الشركة تغطيات التكافل الجماعي التالية :-

تغطية المزايا الأساسية :

تقوم الشركة بدفع الاستحقاقات المتفق عليها للمزايا الأساسية التالية وفق القيمة الاسمية (مبلغ التعويض) .

الوفاة الطبيعية : يستحق الورثة أو الموصي لهم مبلغا يعادل القيمة الاسمية (مبلغ التعويض) المتفق عليه .

الوفاة بحادث: يستحق الورثة او الموصي لهم ضعف قيمة استحقاق الوفاة الطبيعية

العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث او مرض : يستحق المستفيد تعويضاً يعادل القيمة الاسمية المستحقة للوفاة الطبيعية .

العجز الجزئي الدائم الناتج عن حادث : تدفع النسبة الموضحة أمام كل نوع من أنواع العجز بعد نسبتها للقيمة الاسمية للشريحة التي ينضوي تحتها المصاب وفقاً لما يلي :

الجدول (2 . 1)

نسب العجز

الرقم	طبيعة العجز	المزية كنسبة من القيمة الاسمية
.1	الفقد الكلي غير المسترد لنظر كلا العينين	% 100
.2	فقد كلا الزراعين او كلا اليدين	% 100
.3	الصمم التام والدائم لكلا الاذنين	% 100
.4	ازالة او نزع الفك الاسفل	% 100
.5	الفقد الدائم للنطق او المقدرة علي الكلام	% 100
.6	كسر العمود الفقري المانع من القيام	% 100
.7	فقد احدي الزراعين واحدي الساقين	% 100
.8	فقد احدي الزراعين واحدي القدمين	% 100
.9	فقد احدي اليدين واحدي القدمين	% 100
.10	فقد احدي اليدين واحدي الساقين	% 100
.11	فقد كلا الساقين	% 100
.12	فقد كلا القدمين	% 100
.13	فقد احدي العينين	% 50
.14	الصصم التام والدائم لاحدي الاذنين	% 50
.15	فقد احدي الزراعين واحدي اليدين	% 50

.16	فقد اليد الي الرسغ	% 50
.17	فقد احدي القدمين الي المفصل	% 50
.18	فقد الاصبع الابهام	% 15
.19	فقد الاصبع فيما عدا الابهام	% 10
.20	فقد سلامي الاصبع ما عدا الابهام	% 3.5

المصدر: شركة شيكان للتأمين (قسم اكتتاب التكافل الجماعي ، اصدار العقود)

تغطية الامراض الخطرة

النوبات القلبية Heart Attacks

وهي تعني موت جزء من عضلة القلب نتيجة عدم كفاية سريان الدم اليها . ويتوقف التشخيص علي العوامل التاليه :-

تاريخ آلام الصدر.

بالتغيرات الحاصلة في اداء القلب والتي تظهرها اخر تخطيط لرسم القلب (ECG)

ارتفاع في انزيمات عضلات القلب.

السكتة الدماغية STROKE

هي تعني اصابة شريان عروق المخ Cerebrovascular التى تؤدى الي امراض الجهاز العصبي Neurological وتستمر لمدة اربعة وعشرون ساعة شاملة الجلطة في المخ والنزيف الداخلي والتجلطات خارج المخ . ويجب ابراز مايثبت العجز الدائم للجهاز العصبي

السرطان Cancer

اى مرض ناتج عن وجود ورم خبيث Malignant Tumour متصف بعدم السيطره علي نموه وانتشار الخلايا الخبيثه التي تعمل علي غزو الانسجة.

وتعريف السرطان Cancer يشمل سرطان الدم Leukemia ومرض هودكينز Hodgkin's وهي اورام ليمفاويه خبيثة . الا انه يستثني من ذلك كل السرطانات

والاورام الجلدية والاورام والسرطانات ذات الطبيعة الثابته Cancer in Situ وأورام أو سرطان خلايا الجلد الثابت ذات الطبيعة الخبيثة Melanoma Insitu

عمليات الشريان التاجى Artery Surgery of Coronary

وهى العمليات الحقيقية لجراحة شريان القلب بسبب أمراض الشريان التاجى إلا أن هذه العمليات لا تشمل عملية توسيع الشريان) Angioplasty عمليات داخل الشريان Procedures. Intra- artcrial

الفشل الكلوى Renal Failure

وهى تعتبر الحالة النهائية للفشل الكلوى المشخصة على أساس أنها مزمنة لا شفاء بعدها لكلتا الكليتين بحيث لا تستطيعان أداء وظيفتهما ونتيجة لذلك يكون ضروريا عمل الغسيل الكلوى.

شروط الأمراض الخطرة

المرض المذكور من الأمراض أعلاه يجب ان يكون قد أثبت بواسطة طبيب مؤهل حسب قانون المهنة.

يشترط أن يكون المرض المعنى قد تم تشخيصه أول مرة خلال سريان العقد بمعنى أن الأمراض التى سبق تشخيصها لا يعوض عنها.

لإستحقاق مزية المرض الخطر لا بد أن تنقضى فترة اربعة اسابيع من تاريخ التشخيص كفترة إنتظار وخلالها لا يستحق الشخص مبلغ التعويض عن المرض الخطير. واذا ثبت استمراره بعد انقضاء فترة الاربعة اسابيع يصبح الشخص اهلا للتعويض في ضوء تعريف المرض الخطر المعنى المذكور فى البند أولا من هذا الجدول.

تدفع مزية المرض الخطير عن مرض واحد فقط طوال مدة التغطية.

فى حالة تجديد التغطية وحدث ان دفعت مزية عن أى مرض خطير فلاتدفع مزية أخرى عن أى مرض خطير اذا حدث لاحقاً .

مقدار المزية للأمراض الخطرة :-

يستحق الشخص المغطي بموجب عقد التكافل الجماعى مبلغا يعادل 50%من

مبلغ القيمة الإسمية الخاصة بالوفاة الطبيعية.

كذلك يستحق الشخص المغطى فى حالة وفاته لاحقا بعد إستحقاقه لمزية المرض الخطير القيمة الإسمية الخاصة بالوفاة شريطة :

أن تكون الوفاة حدثت خلال فترة سريان العقد والتى خلالها إستحق الشخص المعنى مزية المرض الخطر.

أن تكون التغطية نافذة للشخص المعنى.

الخلاصة:

مما سبق يتضح أن التكافل الجماعي يغطي الوفاة الطبيعية والوفاة بحادث والعجز الكلي الدائم الناتج عن مرض او حادث والعجز الجزئي الناتج عن حادث والعجز الكلي المؤقت نتيجة حادث وبعض الامراض الخطرة منها السرطان والفشل الكلوي والنوبة القلبية والسكتة الدماغية وعمليات الشريان التاجي وهذه المزايا لها شروطها وقابلة للإضافة والتعديل وقد استفاد منها كثير من المؤسسات والشركات والاتحادات والنقابات وفي الفصل التالي تفصيل عن هذه الاستفادة بشرح نماذج واقعية.

الفصل الثالث

الدور الاقتصادي والإجتماعي لخدمات التكافل الجماعي

المبحث الاول: الدور الاقتصادي لخدمات التكافل الجماعي
المبحث الثاني: الدور الإجتماعي لخدمات التكافل الجماعي

المبحث الاول

الدور الإقتصادي للتكافل الجماعي

القطاع الاقتصادي يتمثل نشاطه في عدة قطاعات فرعية وتحديدا هي القطاع الزراعي والقطاع الصناعي ثم القطاع الخدمي وهذا الأخير يحتوي علي العديد من

القطاعات الفرعية الأخرى والتأمين أحدهما ، فإزدهار القطاع الخدمي عامة وقطاع التامين خاصة يعتبر مؤشراً للتقدم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وفي عالمنا العربي والاسلامي علي حد سواء ارتفعت الأصوات في النصف الثاني من هذا القرن منادية بتأصيل النشاط الاقتصادي وجعل أدواته تعمل وفق المنهج الإسلامي إرساء لدعائم الدولة الإسلامية ونتيجة لهذه الأصوات المختصة فقد ظهر أدب اقتصادي إسلامي جم الكم ورفيع النوع قام به خبراء الاقتصاد وفقهاء الدين الإسلامي وظلت هذه الدراسات والبحوث الجادة التي اجريتا حول الاقتصاد الإسلامي حبيسة الكتب والمجلدات ولم تنفذ الي حيز الوجود إلا بعد تطبيق تجربة المصارف الإسلامية التي تبعها التامين الإسلامي علي الممتلكات كنشاط ضروري وملازم لطبيعة عمل البنوك وعكف العلماء علي دراسته بشكل موسع وخصصت له المؤتمرات والندوات التي خرجت بفكرة التامين التعاوني الإسلامي المقبولة شرعاً والمنافسة اقتصادياً لنظام التامين التجاري اذ ان شركة التامين التعاوني لا تهدف الي الربح وانما لخدمة المشتركين بتعويض المتضرر وما فاض عن هذا الحد يعتبر حقاً من حقوق المشتركين يوزع عليهم بنسبة اشتراكهم وهكذا اصبح التكافل الاسلامي نشاطاً اقتصادياً مؤثر وشاهد علي صحة القول بان الإسلام ديناً يصلح لكل زمان ومكان ويستوعب كافة الأنشطة الاقتصادية وفقاً لعدالة الدين وتحت مظلة الشريعة الإسلامية السمحاء وحتي هذا الحد بقي التامين علي الحياة بعيداً عن الحلبة لاجماع فقهاء الشريعة الإسلامية علي حرمته بصورته التجارية علي الرغم من مزاياه ووظائفه العديدة التي يتميز بهاوالتي تم ذكرها آنفاً في الفصل الاول المبحث الثاني، كما ان هنالك دوراً اقتصادياً تلعبه خدمات التكافل الجماعي يتمثل في المساهمة في السياسة النقدية للدولة بطريقة غير مباشرة وذلك بسحبها لجزء من الكتلة النقدية من المجتمع وإعادتها إلي قنوات الإنتاج وذلك بإيداعها في المصارف وهذا وذاك يؤديا إلي تخفيف حدة التضخم وبالتالي الاسهام فى تنفيذ السياسة النقدية المعلنة بواسطة الدولةوايضاً المساهمة في النشاط الاقتصادي وذلك بتوفير الدخول للشرائح التي

لحق بها الضرر الموجب للسداد مما يساعد بطريقة غير مباشرة في عملية إعادة توزيع الدخل[1]

المبحث الثاني

الدور الاجتماعي للتكافل الجماعي[1]

ساهم التكافل الجماعي مساهمة كبيرة جداً في كثير من المجتمعات وكان اثره واضحاً وذلك من خلال المزايا(التعويضات) التي تم دفعها لكثير من الجهات

[1] اضافة من الباحث

[1] د. سيد حامد حسن ، المصدر: سلسلة المعرفة التأمينية(3) ، الأثر الإجتماعي لمزايا (تعويضات) التكافل.ص 146 . 162

والمؤسسات في شتي ولايات السودان و التي استفاد منها المجتمع فائدة ملموسة من خلال الاتي : إغاثة وإعانة المشترك اذا نزل به عجز أومرض أو اصابة او نازلة او حادثة مغطاة .

- خلافة العائل في أسرته في حالتي الوفاة والعجز الكلي الدائم المانع للعمل .

- القضاء علي الكثير من المظاهر السالبة في المجتمع والناتجة عن الفقر والفاقة وذلك بتوفير مبالغ مقدرة من خلال تعويضات التكافل التي تستخدم كرأسمال يدر ريعاً للأسرة يعوضها دخل العائل ويكفيها لمصروفاتها مما يرفع عنها حرج السؤال وذل الحاجة .

- تثبيت قيم التكافل والحض عليها مع التطبيق العملي لمعاني وقيم التكافل في المجتمع .

- احياء سنة الصدقة الخفية من خلال مشاركة الجميع في كفالة الأسر المتضررة دون علمهم بهذه الأسر.

- جمع النقابات والاتحادات علي كلمة سواء وذلك ما تم بالفعل من خلال اشتراكهم في عقود التكافل المختلفة واجتماعهم الدوري في هيئة المشتركين وقناعتهم التامة بما يقدمه التكافل من تغطيات نالت استحسان وقبول قواعدهم .

- تطبيق مفاهيم التأصيل بتقديم النموذج الأمثل والبديل الشرعي لخدمات التأمين علي الحياة

- بجانب تغطيات التكافل التي يكفلها العقد ساهم المشروع في تقديم الكثير من الاعانات والتبرعات للجهات الاعتبارية والأفراد .

- أدت خدمات التكافل إلي تحسين بيئة العمل في كثيرٍ من المرافق لأن العامل قل هاجسه من مخاطر المهنة والآثار السالبة للفاقة والاصابة مما جعل بعض مرافق العمل تضع خدمات التكافل من ضمن شروط الخدمة بالإضافة إلي أن النقابات والاتحادات أصبحت تعتبرها حقاً مكتسباً ، بل تعتبرها واحدة من أهم الإنجازات خلال الدورة النقابية

- لعبت خدمات التكافل دوراً هاماً في إشاعة روح الأمان وسط الجماعات المتكافلة والتي عمل بعضها إلي الإنضمام إلي أنواع أخري من خدمات التكافل بعد تلمس الفائدة من خدمات التكافل الجماعي ، وقد استفادت معظم الاسر من مزايا التكافل الجماعي سواء كانت مزايا وفاة او عجز او مرض خطر وتركت تلك المزايا اثر اجتماعياً بلغاً وسط المشتركين في كل انحاء السودان ، سنتناول في هذ الاطار بعض النماذج منها .

ولاية جنوب دار فور :

- موظف بوزارة الثروة الحيوانية انتقل الي رحمة مولاه في مايو 2000م سددت المزية بتاريخ اغسطس 2000م ترك خمسة أبناء قصر وزوجة ،لهم دكان بالسوق الشعبي لم يكتمل تمت تكملته واستئجاره كما دفعت القسط الاول للبنك واستلمت الركشة تورد يوميا والدكان شهريا وهم الان مواصلين الدراسة في امان.

- عاملة بوزارة التربية والتعليم انتقلت الى رحمه مولاه في عام 98م تركت اثنين من البنات في الجامعات وزوج متقاعد عن العمل بعامل كبر السن تم تجميد السنة الدارسية بسبب عدم دفع المصروفات بعد سداد المزية تم فك التجميد والان تخرجت واحدة وتعمل في التدريس .

- معاون صحي انتقل الي رحمه مولاه في ديسمبر 2000م ترك ماشاء الله 32 من المعولين منهم 28 من البنين والبنات وثلاثة زوجات وشقيقه الوكيل وهو الاخر له ثلاثة زوجات ومجموعة من الاطفال تم التعامل معه بلطف شديد وهو قادم من خارج نيالا عندما استلم الشيك بكي بكاء شديد ولم يستطيع التوقيع علي المخالصة النهائية الا بعد فترة ثم قال ان الاطفال ليس لديهم مايلبسونه ولاما يأكلونه واغلبهم ترك المدارس . كما قال انه تذكر لحظة اكثر من 30 عام حين توفي والدي وترك لي اشقاء سبعة وانا اكبرهم سنا مهما بكيت وتجزعت لم اجد من يعينني والان شركة شيكان سلمتنى مالم استلمه طوال حياتى الماضية .

- موظف بوزارة المالية توفى الي رحمه مولاه في مايو 2000م وهو يتبع لمصلحة السافنا تم انضمامهم الي وزارة المالية ترك من الاطفال القصر وأرملة وهو من ابناء

ولاية كردفان ساقته الظروف العمل بولاية دارفور توفي وترك الزوجه والاطفال في منزل ايجار . نسبة لظروف الاسرة قام احد الجيران بعمل كشف كعادة السودانيين في تلك الظروف للمساعدة في ترحيل الاسرة المكلومة الي ذويهم في كردفان وعندما علمت الاسرة بان هنالك مبلغ تدفعة الشركة في حالة وفاة المشترك للورثة اكملو المستندات وكان هنالك خطأ في توريد القسط من الوحدة الحسابيه بوزارة المالية تم سداد المزية اكراميا وبحمدالله وتوفيقه قاموا بشراء منزلا وعربة كارو وزاولت الوالدة بيع الخضار بجوار المنزل .

- عضو اتحاد معلمين(سيدة) انتقلت الي جوار ربها في اكتوبر 1996م بعد توقيع العقد مباشرة وقبل وصول خطاب الاستقطاع للولاية وربما كانت اول مزية معلمين . وقامت إدارة التكافل بدفع المزية علي جناح السرعة وقد احدثت المزية اثر ايجابيا طيبا وسط شريحة المعلمين ودافعا قويا لاثبات مصداقية الشركة .

- عضو اتحاد المعلمين انتقل الي رحمه مولاه في 1999/10/19م اثر حادث حركة بمدينة نيالا ترك احدى عشر طفلاً أغلبهم قصر وزوجة في منزل ايجار تم تسليمهم مبلغ المزية وقدره 4,000 جنيه اشتروا منه منزلا وواصل الاطفال تعليمهم .

- موظفه بوزارة الصحة م نيالا الملكي تعرضت الممرضة لامراض خطرة وذلك بعد عرضها للجنة القمسيون الطبي حاولت من قبل الذهاب الي الخرطوم لمواصلة العلاج ولكن ظروفها المادية حالت دون ذلك وقد عمل لها كشف مساعده من زميلاتها الممرضات ولكن دون جدوى بعد سداد مزية الامراض الخطرة مبلغ 1,000 جنيه قامت فى الحال الي الخرطوم وعند عودتها سجلت عدة زيارات شكر وتقدير واخبرت اغلب العاملين بالمستشفى بما قدم لها من شيكان وكان له اثر طيب في نفوس زميلاتها.

- عامل بمصلحة الغابات اصيب بداء لازم سرير المستشفى لفترة طويلة ثم تم تخريجه من المستشفى وكذلك مكث فى المنزل فترة اطول نفذ كل ما يمتلكه تقدم لنا اتحاد عمال بطلب مساعدته تم التبرع له بملبغ 4000 جنيه وعند زيارته وجد في حالة فعلاً يرثى لها لم يستطيع ان يقدم لنا غير الماء وشعرنا حقيقةً بان الرجل

لايملك شيئا عند تقديم الشيك لم يستطع التعبير حتى كلمات الشكر البسيطة بعد انتظار قال انه لم يتوقع ابداً حتي من اخوانه او أقربائه مثل هذا المبلغ .

- موظفه بوزارة المالية ديوان الحسابات لها مجموعة من الاطفال في مراحل تعليمية مختلفة ذهب زوجها مجاهداً في سبيل الله وفي مناطق العمليات اصيب في رجله مما ادى الي بتر الرجل الايمن والان اصبح عاجزاً عن الكسب بل وهو عالة علي هذه المراة التي لاتملك أي شييء سوى مرتبها خاطبتنا عبر اتحاد عمال الولاية وبحمد الله تم التبرع لها بملبغ وقدره 250 جنيه في عام 2000م وكان لهذا المبلغ الاثر الكبير في نفسها ونفوس زملائها بالوزارة لانهم جميعاً يعيشون مشكلتها، لقد اختصرنا الامثلة في هذه العجالة ونحن لانشك ابدا في ان هذه المزايا التي سددت كان بها الاثر الاجتماعي الطيب سواء كانوا في نفوس الورثة او ذويهم او في نفوس زملاء المرحوم، وخاصة ان عقد التكافل يعطى جميع العاملين في هذه الولاية سواء كانوا معلمين او عمال تعليم او عاملين بالولاية وهم اصحاب الدخل المحدود الذين يحتاجون فعلا للتعاون والتعاضد والتراحم وجبر كسرهم إذ قد تحدث نازله من النوازل باخيهم ويكونوا في ظروف صعبة لايستطيع احدهم مد يد العون لاخيه او زميله وبحمد الله ان عقد التكافل التعاونى إذ يتبرع الشخص باشتراكه وهو في ظرف قد يكون احسن حالا . خاصة إخواننا في النقابات واتحاد العمال والاتحادات المهنية و قد وجدوا ضالتهم المنشودة إذ وجدوا في التكافل حل لاغلب او جميع مشاكل قواعدهم وكان ذلك اثره واضح في مجموعة المزايا والتبرعات والاعانات الت تدفع لقواعدهم كل فترة واخرى وهذا علي حسب قولهم بل ان هنالك كثيرمن العاملين طالبوا برفع الاقساط ورفع المزايا كما طالبوا بإدخال المعاش في شيكان بل منهم من طالب بتحويل اقساط المعاش والتأمين الاجتماعي الي شيكان وذلك لثقتهم في الشركة والمصداقية التي التمسوها من الشركة .

لانشك ابدا في عملنا هذا خالص لوجه الله تعالي وهو رعاية الايتام والعجز والمسنين والارامل .

<u>ولاية كسلا :</u>

- موظف بديوان الحسابات كسلا تعرض لحادث حركة ادى الي وفاتة في الحال وترك زوجة واطفال قصر ولم يكن لديهم اى مصدر دخل والمرحوم كان عائلهم الوحيد ويسكنون في منزل ايجار وعانت الزوجة معاناة شديد كان مالك المنزل يتردد نهاية كل شهر مطالبا بقيمة الإيجار وطرقت الزوجه كل ابواب المؤسسات والصناديق الخيرية دون جدوى وبمجرد ماوافاتنا بالمستندات قام التكافل بسداد مبلغ المزية وقدره 8000 جنيه اشتروا منها منزلا بملبغ 5000 جنيه .

- موظفة باحدي المرافق بكسلا انتقلت الي رحمة مولاه وتركت لزوجها اثنين من البنات القصر سددت المزية لها مبلغ وقدره 5000 جنيه استطاعوا منها فتح محل اتصالات مما شكل لهم مصدر دخل ثابت .

- عامل يتبع لهيئة مياه الشرب توفي وفاة طبيعية وترك زوجة وثلاثة اطفال قصر يحتاجون الرعاية والتعليم دفعت لهم مزية مبلغ وقدره 4000 جنيه استطاعوا منها دفع رسوم الدارسة وترميم منزلهم الآيل للسقوط واشتروا منها ماشية .

- معلم يتبع لنقابة عمال التعليم محلية ريفي حلفا توفى وفاة طبيعية وترك مجموعة من الورثة تم سداد المزية مبلغ 2000 جنيه ساعدهم في فتح بقالة لبيع المواد الغذائية الشيىء الذى ساهم في استقرار وضعهم المالي .

نجد ان التكافل ترك اثر اجتماعي طيب وملموس في انقاذ كثير من الاسر من الضياع والتشرد فضلا عن مساهمته في علاج المشترك في حالة الامراض والعجز ، هذا فإن مشروع التكافل هو مشروع رائد واستطاع ترك بصمات واضحة بما قدمه من خدمات جليلة لاسر تضررت بفقدان عائلها ، ايضا يبرز دور التكافل واهميته لارتباطه بالبعد الانسانى والقيم النبيلة التي حث عليها الشرع الاسلامى .

ولاية النيل الابيض

من الاهداف التي تسعى شركة شيكان لتطبيقها من خلال دفع المزايا والمساهمات ان تخفف من وقع انقطاع الدخل بسبب الوفاة اوالعجز او المرض. في قسم التكافل بفرع ولاية النيل الابيض تم دفع العديد من المزايا والمساهمات التي ساهمت بقدر كبير فى تحقيق تلك الاهداف المرصودة .

ومن امثلة ذلك :-

- معلم بمحلية ربك ترك اولاده قصر بعد الوفاة . اشترت زوجته كشك وعملت بالمستشفى ، من ريع الكشك تمت صيانة المنزل والان الابناء يدرسون في مدارس خاصة في مرحلة الاساس وحالتهم احسن من ذى قبل من الناحية المادية .

- معلمه بمحلية الكوة كانت تعانى من مرض سرطان الثدى الذى كلفها واسرتها الكثير من المال تم دفع المزية لها الا إنها لم تستطيع مقاومة المرض فتوفيت الي رحمه مولاه وتركت للاسرة ديون كثيرة جراء المكابدة في علاجها. تم دفع مزية الوفاة الطيبعية فسددت ديون الاسر المكلومة.

- معلم بمحلية عسلاية ترك زوجتين وثلاثة اطفال من الزوجة الثانية كلهم قصر عمهم مزارع وبعد ان دفع نصيب الزوجة الثانية اشترى لهم حواشة بمشروع الملاحة ، الان الابناء يواصلون دراستهم ومتفوقين فيها .

- معلم تم شراء حواشة بمنطقة الشوال والان الاسرة تزرع الثلاث مواسم وتبيع الخضروات

- معلم لم ينتظروا حتي سداد المزية بل استلف لهم اتحاد المعلمين بالمحافظة مبلغ 1000جنيه دفع منها 500 جنيه لشراء انابيب غاز والباقى توكيل بيع غاز ، وذلك لمعرفتهم بجدية شركة شيكان لسداد المزايا والمطالبات .

<u>ولاية شمال دارفور:</u>

- معلم بمحلية الشريف سددت 1997 بمبلغ 2000 جنيه حسب افادة السيد/ رئيس الاتحاد بان الابن الاكبر للمرحوم بدا به مشروع تجارى صغير في مواد البناء بتفويض من الورثة . الان يمتلك متجر لمواد البناء (مغلق).

- ريفى كتم معلم توفى الي رحمة مولاه في 2000م وله زوجة واحدة وأبناءه في مراحل تعليمية مختلفة تم شراء في حدود 30 راس من الضان كما دفعت مصاريف التعليم للابناء .

- معلم ريفى كتم سدد المزية في عام 2001م ترك ابناء والدته واشقاءه تم استثمار المبلغ في ارض زارعية مع شراء وابور مياه . علما بان اشقاءه في مراحل تعليمية مختلفة .

- مزية لمرحومة فى مدينة كتم زوجها يعمل معلماً إستغل المبلغ في حساب توفير للمساعدة في تعليم ابنائه بالمراحل المختلفة . سدد في عام 2000م.

- مزية لمرحومة فى مدينة كتم تاريخ السداد 98 حسب إفادة منسق التكافل بمدينة كتم زوجها معلم تزوج مرة اخرى لرعاية ابنائه الصغار وباقى المبلغ تم دفعه كمصروفات دراسية .

- مزية لمرحومه في مدينة كتم سددت المزية عام 2001م حسب افادة المنسق بان زوجها قام بشراء عدد من رؤوس الضان والباقى تم استغلاله فى دفع مصروفات تعليم الابناء الذين يدرسون بالمراحل المختلفة .

- مزية لمرحومة فى ريفي الفاشر سددت في عام 2001م غير متزوجة قسمت التركة مابين والدها ووالدتها ، وحسب افادة المنسق بان والدها عامل بسيط أصيب بالمرض وكسر في رجله أقعده عن العمل استغل نصيبه في تاسيس عمل تجاري في قريته.

- مزية لمرحومة عضو عمال الزراعة الفاشر سددت المزية في عام 2001م بعد الزيارة الميدانية وجد أن المرحومه تركت طفلين بعد وفاتها تشرف عليهما والدتها ، وزوجها قبل وفاتها ذهب الي جهة غير معلومة ولم يكن لديهم اى مصدر رزق سوى بعض الاعانات البسيطة من بعض المحسنين ، ابن عم ووالد المرحومة رجل له مكانته وسمعته يعمل فى تجارة اطارات بصورة محدودة، قامت والدة المرحومة بتسليم المبلغ له وهو بدوره يقوم بجلب الاطارات وبيعها ، حسب افادته بأنه يحقق عائداً مقبولاً فى حدود 300 جنيه شهريا يقوم بتسليمها لهم بالمنزل ومازال يحتفظ براس المال .

<u>ولاية سنار:</u>

أوضح نقيب معلمي ولاية النيل الازق الاثر الطيب من الناحية المعنوية والمادية ووقفت شركة شيكان ممثلة في التكافل مع مشتركيهم في العقد الذى وقعه الاتحاد العام للمعلمين السودانيين فى عام 1996م والذى نلت فيه الولاية حظاً وافراً من المساهمات والمزايا بسبب الهجوم الغادر علي محافظة الكرمك في يوم 97/1/13 الذى اراح ضحيته كل معلمى الكرمل والكيلى وقيسان وأدى لتشريد الأسر. قامت شركة شيكان بدفع مبلغ وقدره 4000 جنيه لكل اسرة معلم مما ادى لاستقرارهم بمدينة الدمازين وبناء منازل لهم بحى الشهيد محمد صالح الزبير واصبحت مميزة عن منازل النازحين الذين معهم ورفعت من مستوى دخولهم مما مكنهم من امتلاك عربات كارو او شراء ابقار او عمل طاحونة مما غير من حالة الاسر من الفقر والفاقة الي الغنى والكسب المتزايد والاستقرار النفسي لأسرهم ومساعدة ابنائهم في مراحل التعليم المختلفة وهنالك بعض المساهمات التى ساعدت في إرجاع بعض المعلمات اللائى هربن الي الاراضى الحبشية وتوفبر العلاج لهن ومساعدة ذويهم في نفقات السفر وإرجاعهم سالمين.

كما افادنا مندوب وزارة الزراعة بأن مبلغ مزية التكافل باسم احد العاملين ساعد علي استقرار الأسرة وساهم في بناء منزل للاسرة وشراء عدد من الماعز. وماقدمته شيكان لن تستطيع الوزارة ان تقدمه لاسرة المرحوم مما كان له عظيم الاثر فى اقناع زملائه بعدم الانسحاب من العقد .

ايضاً منسق نقابة الهيئة القومية للغابات بالولاية اوضح بان المساهمات التي قدمت لمشتركيهم كانت لها اثرها الفعال في مساعدة استقرار اسرهم وزيادة الدخل اليومى بسبب شراء بعض الابقار والاغنام .

وساهمت الشركة فى علاج زوجة قيادي بالغابات كان لها اثرها الطيب وسط زملائه بالغابات مما ساعد في ارجاع الذين انسحبوا من العقد وبقائهم تحت مظلة التكافل الجماعى .

- معلمه ريفى ود العباس اصبحت نموذجاً يشار اليه في فائدة الاشتراك مع شيكان إذ تم إعطاء مبلغ المزية لشقيق المرحومة (وكيل الورثة) وهو مساعد تدريس بجامعة

السودان وقتئذٍ وقد اشترى عقد عمل وسافر الي الخليج وبعد عام واحد قام ببناء منزل بود العباس لأسرة المرحومة بمبلغ 14 مليون دينار الآن يقف شاهداً علي ذلك.

- معلم ثانوى بسنار توفي بعد اسبوع واحد فقط من زواجه تم سداد مديونية الزواج من مبلغ المزية .

هذه أمثلة فقط والجدير بالذكر ان مزايا التكافل في حالة وقوعها تتم غالباً بعد انتهاء أيام المأتم مما يساعد في استخدام المبلغ لصالح الأسر سواء ان كان بناء منازل او شراء وسائل انتاج تساعد على زيادة دخل الاسر.

كمساهمات شركة شيكان من التبرعات للمشتركين في علاج بعض الحالات التي تكون خارج نطاق التغطية كانت عونا كبيرا وسندا عظيما لهم .

ولاية القضارف:

قامت شركة شيكان للتأمين بعمل من صميم العمل التكافلى الذي يدعو اليه ديننا الحنيف وذلك لانشائها صندوق التكافل كرافد من روافدها الاجتماعية التي قامت من اجلها حتي تكون وسط المجتمع حضوراً فإن مشروع التكافل الاجتماعي من اهم المشاريع في مدينة القضارف وهنالك عدة أمثلة نرى من خلالها نجاح هذا المشروع الذي أمن للأسر حياة كريمة عندما تفقد الأسرة أحد أعمدتها الذى تعتمد عليهم بعد الله سبحانه وتعالى بتوفير لقمة العيش الكريمة والبيت الآمن . من الأمثلة التى تشهد علي عظمة هذا المشروع والاستفادة التى عادت على الأسر من مزية التكافل فعلي سبيل المثال لا الحصر :-

- معلم افنى زهرة شبابه في خدمة هذا الوطن ورحل عن الدنيا وترك أسرة كبيرة من الاطفال القصر والطلاب ولم يترك إلا المعاش البسيط الذى لايغطي وجبة يوم وعندما دفعت المزية لهذه الاسرة اصبحت دافعاً لها لأن تصبح لها راس مال تجاري فى السوق الذى يديره أحد أبناء الأستاذ وأصبحوا فى أحسن حال من حيث المعيشة والحالة الاجتماعية التي كانوا فيها .

- أسرة (فراشة) تركت أب كبير السن وبنات قصر عندما دفعت لهم المزية أسسوا منها طاحونة وأصبحت تدر عليهم دخلاً يومياً لهذه الأسرة .

- أسرة المعلمة الشابة التى رحلت وهى فى ريعان شبابها عند الوفاة تركت وصية لأهلها بأن النصيب الذى يأتي من شركة شيكان يكون صدقة جارية وذلك بادخال مشروع خط مياه بمنزل الاسرة التى كانت تعاني من شح المياه والمتبقي يترك لأخيها كمصدر دخل وقد كان . واصبح الآن تعيش الاسرة من دخل هذا الابن الذى يتاجر بسوق العيش. هذا جزء من الأمثلة مما يفيد بأن هذا العمل دخلٌ للاسر والمجتمعات

ولاية الجزيرة :

- أحد العاملين بهيئة البحوث الزراعية سددت له مزية بمبلغ 3000 جنيه وكانت أسرته تسكن بمنزل حكومي يفترض إخلائه بعد عام من الوفاة ولما كان العائل الوحيد للأسرة ولا تملك الاسرة منزل تم شراء قطعة ارض بامتداد شندى فوق وبعض مواد البناء وشرعوا فى بناء المنزل وقد ساهم التكافل فى حل اكبر مشكلة تواجه هذه الاسرة.

-أحد العاملين بهيئة البحوث الزراعية سددت لها مزية بمبلغ 3000 جنيه لديها بعض الابناء فى مراحل التعليم المختلفه وقد ساهمت مزية التكافل فى اكمال مسيرة ابناءها فى التعليم العالي وتم تخريج الابناء. أما فى حالات العلاج فإسهام التكافل لايحتاج لشرح فالأثر واضح. فوق هذا وذاك فإن الهيئة النقابية قررت ان تستثمر عائد توزيع الفائض للاعوام 2001/2000م فى انشاء صيدلية باسم شركة شيكان برئاسة هيئة البحوث لتكون شاهداً على عظمة هذا المشروع وان هذا المشروع مشروع عملاق منذ ان كان فكرة ونتمنى له التطور حتى يحقق الكثير من التمنيات والتطلعات.

-مزية الوفاة الطبيعية لأحد المعلمات باتحاد المعلمين - محافظة البطانة سددت لها مزية 3000 جنيه وقد وظف هذا المبلغ فى تربية دواجن لمساعدة الاسرة والاستفاده من عائداتها وايضاً المساهمة فى دراسة ثلاثة من الابناء فى الجامعات.

الوفاة الطبيعية لأحد منسوبي النقابة العامة (عمال التربية) البطانة سددت مزية الوفاة مبلغ 3000 جنيه وقد استغلت بالكامل فى اكمال بناء منزل الاسرة حيث ان والده اعمى ولايستطيع العمل.

الوفاة الطبيعية لإحدى منسوبات النقابة العامة (اتحاد المعلمين) البطانة سددت لهم مزية الوفاة وقد خصص منها مبلغ لشراء ماكينة خياطة وبالفعل الان هذه الماكينة تدر عائدساهم كثيراً فى سداد كل التزامات الاسرة.

الوفاة الطبيعية لأحد منسوبي النقابة العامة (عمال التربية) البطانة بعد استلام مبلغ المزية تم شراء عربة كارو وحصان وهي الآن تعول الاسرة.

-يعمل بالمؤسسة الفرعية لأعمال الري حيث ان المرحوم المذكور توفى بحادث حركة وسدد مبلغ 4000 جنيه فقد استثمر هذا المبلغ فى شراء عقد عمل للابن الاكبر وسافر الى السعوديةوهو الآن يعول اسرته تماماً .

الخلاصة

يتضح مما سبق ان التكافل الجماعي له أثر واضح في حياة الفرد والمجتمع ويدفع كثير من الاضرار التي تحدث بعد وفاة العائل من تشرد للاسرة وعدم تعليم الأبناء وقد يكون العائل المتوفي لم يترك منزلاً مما يؤدي الى عدم المأوي لهذه الاسرة المكلومة، لذلك ننصح جميع المؤسسات بالاهتمام بدور التكافل الجماعي في ارثاء دعائم الاستقرار والمساهمة في نشر الوعي التكافلي حتي تعم الفائدة للجميع[1]:.

الفصل الرابع

[1] إضافة من الباحث.

تطبيق نظام التكافل الجماعي بشركة شيكان للتأمين

المبحث الاول:ملاح عن شركة شيكان للتأمين

المبحث الثاني:**الاقساط المكتتبة للاعوام من 2001م حتي 2015م**

النتائج والتوصيات

المراجع والمصادر

المبحث الاول

ملامح عن الشركة

تأسست شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين المحدودة عام1983م وجاءت إنطلاقتها الفعلية كواحدة من شركات الهيئة الإقتصادية الوطنية في أواخر عام 1990م، بوصفها شركة إسلامية تزاول كآفة أعمالها وفقاً لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وإستطاعت خلال ما يقارب الثلاثة عقود من عمرها المديد، أن ترسخ أقدامها في سوق التأمين السوداني وأصبحت الشركة الأولي بين شركات التأمين العاملة في السوق من حيث حجم الأقساط إذ تستحوذ الشركة علي ما يزيد عن ال55% من إجمالي أقساط السوق وكذلك من حيث الإنتشار الجغرافي إذ تنتشر فروعها ومكاتبها الفرعية في كآفة ولايات السودان وكذلك من حيث الكادر البشري إذ يزيد عدد منتسبي الشركة عن الألف من العمالة المؤهلة، المدربة والملتزمة والتي رفدت بها العديد من شركات التأمين العاملة داخل السودان وخارجه. لعل شركة

شيكان تعد الشركات القلائل علي مستوي العالم التي تزاول التأمين بكآفة أنواعه (التأمين العام، تأمين التكافل، التأمين الطبي، التأمين الزراعي). إستطاعت الشركة من خلال تفير هذه الباقة المتكاملة والشاملة من المنتجات التأمينية إن تلبي طموحات وتطلعات إحتياجات كآفة العملاء في القطاعين االعام والخاص وعلي مستوي المؤسسات بكآفة أنواعها (صناعي، تجاري، مالي، خدمي) وكذلك على مستوي الأفراد. حصلت شركة شيكان للتأمين على إثنين من جوائز قمة التكافل العالمية المنعقدة بلندن في الفترة 17و 2015/02/18م (International Takaful Awards 2015)[1]. وحصل مديرها العام السيد صلاح الدين موسى محمد العضو المنتدب للشركة على جائزة أفضل رئيس تنفيذي بشركات التكافل (التأمين الإسلامي) للعام 2015م.

المبحث الثاني

التطبيق العملي لنظام التكافل الجماعي بشركة شيكان للتأمين:

جدول رقم (4 . 2) :

عدد المشاريع وعدد المشتركين خلال الفترة (2001-2015م) لوثيقة التكافل الجماعي.

العام	عدد المشاريع	الزيادة أو النقصان	نسبة الزيادة او النقصان	عدد المشتركين	الزيادة أو النقصان	نسبة الزيادة او النقصان
2001	71	-	-	198,767	-	
2002	77	6	%8.45	237,739	38,972	%19.61
2003	91	14	%18.18	263,905	26,166	%11.01
2004	92	1	%1.01	267,712	3,807	%1.44
2005	83	-9	%0.90	270,888	3,176	%1.19

[1] صلاح الدين موسي محمد، ورقة مقدمة في مؤتمر تكريم شركة شيكان لحصولها على الجائزة

2006	81	-2	%-2.41	296,886	22,243	%9.59
2007	79	-2	%-2.53	285,683	-11,203	%-3.92
2008	72	-7	%-9.72	275,856	-9,827	%-3.56
2009	78	-6	%7.69	316,003	40,147	%12.70
2010	71	-7	%-9.86	308,217	-7,786	%-2.53
2011	60	-11	%-18.33	516,953	208,736	%40.38
2012	67	7	%10.45	554,304	37,351	%6.74
2013	69	2	%2.89	368,324	185,980	%50.49
2014	57	-12	%-21.05	344,723	-23,723	%-6.88
2015	72	15	%20.03	35,077	35,077	%9.24

المصدر : إدارة التكافل - شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين(قسم إكتتاب التكافل الجماعي)

من الجدول رقم (4 ـ 2) يتبين أن هناك تذبذب في نسبة الارتفاع والانخفاض في عدد المشاريع إذ بلغ أعلي نسبة في العام (2015م) كما نلاحظ أن هناك زيادة في نسبة عدد المشتركين من العام(2001م) ونجد أن العام (2015م) شهد أعلي نسبة زيادة وتعزى الشركة التذبذب إلي خروج بعض المشاريع نتيجة تغير النقابات من دورة لأخري ودخول مشاريع أخرى بعدد مشتركين اكبر.

جدول رقم (4 ـ 3)

إجمالي وصافي الأقساط لوثيقة التكافل الجماعي للفترة (2001-2015م)

المبالغ بآلاف الجنيهات

العام	إجمالي الأقساط	الزيادة أو النقصان	نسبة الزيادة	صافي الأقساط	الزيادة أو النقصان	نسبة الزيادة

			اوالنقصان			اوالنقصان
2001	14,247,243.68			14,106,181.86		
2002	19,030,689.48	4,783,445.80	%33.75	18,883,856.36	4,777,674.50	%33.37
2003	19,641,232.97	610,543.49	%3.21	19,446,765.32	562,908.96	%2.98
2004	23,245,050.21	3,603,817.24	%18.35	21,468,314.42	3,568,136.64	%10.40
2005	23,402,214.38	157,164.17	%0.63	21,923,023.18	454,708.76	%2.12
2006	24,178,285.06	776,070.68	%3.32	22,656,691.72	733,668.54	%3.35
2007	24,914,822.18	736,537.12	%3.05	24,668,140.77	2,011,449.05	%8.88
2008	21,098,161.68	-3,816,660.50	%15.32	20,889,268.99	-3,778,871.78	%-15.32
2009	25,387,764.94	4,289,603.26	%16.89	25,136,400.93	4,247,131.94	%16.89
2010	29,243,400.22	3,855,635.28	%13.18	28,953,861.60	3,817,460.67	%12.18
2011	33,518,478.94	4,275,078.72	%12.75	33,186,612.81	4,232,751.21	%12.75
2012	35,801,420.07	2,282,941.13	%6.38	35,446,950.56	2,260,337.75	%6.38
2013	35,048500,64	-752,919.43	%-2.15	34,701,485.78	-745,464.78	%-2.15
2014	34,904,698.24	-143,802.4	%-0.41	34,559,107.17	-142,378.61	%-0.41
2015	38,913,680.85	4,008,982.61	%10.30	38,528,396.88	3,969,289.71	%10.30

المصدر : إدارة التكافل - شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين(قسم إكتتاب التكافل الجماعي)

من الجدول رقم (4 ـ 3) يتضح أن هناك نسبة زيادة مضطردة لإجمالي وصافي الأقساط المكتتبة إذ نلاحظ أن أعلى نسبة زيادة لإجمالي الأقساط حققت في العام 2015م ويرجع السبب الى تحسين الجهود المبذولة من قبل الشركة في تسويق وثيقة

التكافل الجماعي وزيادة الوعي بحوجة وأهمية خدمات التكافل الجماعي والقبول الذي تلاقيه هذه الخدمة وسط جمهور المشتركين.

جدول رقم (4 - 4)

المزايا المدفوعة للمستفيدين

الارقام بالجنيه

السنة	المزايا المسددة حسب العقد	نسبة الزيادة اوالنقصان%
2001	3,506,281.25	0
2002	5,224,238.80	32.88
2003م	6,055,144.77	13.72
2004	6,550,715.18	7.57
2005	6,650,293.56	1.50
2006	7,102,946.48	6.37

2007	6,287,688.11	12.97-
2008	9,090,986.00	30.84
2009	10,453,777.00	13.04
2010	11,179,571.00	6.49
2011	13,606,321.00	17.84
2012	16,084,068.00	15.40
2013	17,031,268.00	5.56
2014	16,383,939.00	4.26-
2015	17,594,403.00	7.16

المصدر : إدارة التكافل - شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين - قسم المزايا)

من الجدول (4 ـ 4) نلاحظ ارتفاع نسبة الزيادة في المزايا مما يدل على إلتزام الشركة بالإيفاء بدفع المزايا للمستفدين من خدمات التكافل الجماعي كما يجدر ذكره انه في حالة عدم استحقاق المزية يتم دفع مبلغ 50% تقريباً من المزية كمساهمة من الشركة للجهة وذلك لربط اواصر التعاون وعدم رفض المطالبة .

جدول رقم (4 - 5)

الفائض التكافلي المحقق والموزع فعلاً

الارقام بالجنيه

العام	الاقساط المكتتبة	الفائض وفقاً للاقساط المكتتبة

2001	17,237,124.76	6,082,136.95
2002	16,280,895.73	6,860,826.54
2003	19,446,765.32	8,133,020.32
2004	22,234,728.85	8,386,873.77
2005	23,402,214.38	10,807,531.51
2006	24,178,285.06	9,246,013.41
2007	24,914,822.18	2,243,011.74
2008	21,098,161.68	3,329,443.00
2009	25,387,764.94	7,753,162.29
2010	29,243,400.22	6,231,854.00
2011	33,518,478.94	4,162,142.00
2012	35,801,420.07	919,150.00
2013	35,048500,64	5,130,229.00
2014	34,904,698.24	8,458,508.00
2015	38,913,680.85	6,299,683.00

المصدر:إدارة التكافل شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين (الإدارة المالية)

يلاحظ التذبذب بالزيادة والنقصان وذلك حسب الايرادات والمصروفات خلال السنة المعنية وزيادة الاقساط المكتتبة .

تعريف الفائض التأميني:

يعرف الفائض التأميني بأنه ((الفرق بين الإيرادات والمصروفات في صندوق التكافل عند نهاية العام المالي، فإذا زادت الإيرادات عن المصروفات كان الفائض

إيجابياً , وإذا كان عكس ذلك كان الفائض سلبياً , بالتعريف المحاسبي))[1] ويمكن تمثيل الفائض من خلال المعادلة التالية.

الفائض التأميني = الاشتراكات – ((التعويضات (المدفوعة+ المستحقة+تعويضات تحت التصفية)+ المصاريف التسويقية والادارية والتشغيلية+المخصصات والاحتياطات الفنية والقانونية))+عوائد الاستثمار.

الخاتمة:

من المشاكل التي تواجه خدمات التكافل مشكلة إحجام أفراد المجتمع عنه وتمثل هذه المشكلة عقبة رئيسية نحو رفعة الاقتصاد في كافة الدول إذ أن ذلك يؤدي إلي قلة المدخرات وزيادة الاستهلاك وبالتالي يؤدي إلي قلة رؤوس الأموال المستثمرة وقلة الإنتاج وانخفاض الدخل القومي.

وفي هذا الإطار تناول الباحث موضوع التكافل الجماعي البديل الإسلامي للتامين على الحياة ومن ثم تقويم التجربة في شركة شيكان للتأمين والتعرف على أنواعه ومزاياه والدور الذي يلعبه التكافل الجماعي في المجتمع بعد أن تم استنباط المخالفات الشرعية في التأمين على الحياة لان العامل الديني أهم العوامل التي يمكن التعرض لها.

---

[1] د. محمد علي القري ، الفائض التأميني, , بحث مقدم للملتقى الاول للتأمين التعاوني بتنظيم من الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل المنبثقة من رابطة العالم الإسلامي, وبالتعاون مع المعهد الإسلامي للتنمية, الرياض, 23 -1430/1/25هـ الموافق2009/1/22-20م صفحة5.

وخرج الباحث بعدة نتائج كانت متسقة في مجملها مع فرضيات البحث ثم تناول الباحث بعض التوصيات التي يعتقد أنها يمكن أن تساهم في تطوير تجربة التكافل الجماعي في السودان .

النتائج:

يقدم هذا البحث إطارا عاما يوضح الأبعاد الأساسية التي أدت إلي إيجاد النظام البديل لخدمات التأمين على الحياة وهو التكافل الإسلامي وذلك لأن المجتمع المسلم له حضارته الإسلامية الخاصة به والنظم الاقتصادية التي توافق البيئة الإسلامية.

وفيما يلي أهم النتائج الخاصة بنظام التكافل الجماعي:

1- بمقارنة نظام التأمين على الحياة ونظام التكافل نجد انه من الناحية النظرية إن التأمين ما هو إلا تعاوناً منظماً تنظيماًدقيقً ا بين عدد من الناس المعرضين لخطر واحد، أما التكافل الجماعي فهو عقد تعاون وتكافل بين المشتركين وهو نوع من أنواع وثائق التكافل.

3- بالنسبة للمطالبات بسبب المركزية في صرفها لان الصلاحية التي تمنح للفرع تكون ضئيلة جداً .

4- أيضا من المعوقات التي تقف حجر عثرة أمام انتشار التكافل الجماعي اعتقاد بعض الجمهور بارتفاع أسعارها.

5- أيضا نجد أن نظام التكافل الجماعي ركز على الطبقة العاملة بالمهن المنتظمة واعتبارها الحقل الخصب لتسويق التكافل الجماعي .

6-ضعف الثقافة التأمينية ،كما أن نقص الدعاية والإعلان عن ماهية التكافل الجماعي ساعد على عدم الإقبال على التكافل الجماعي.

7- أن خدمات التكافل الجماعي لا تلبي احتياجات كافة أفراد المجتمع إذ أنها تغطي جزءاً محدداً من أفراد المجتمع وهي الشريحة التي تعمل في مهن منتظمة وقد عزت شركات التأمين ذلك إلي أن تسويق هذه الخدمات أيسر ومنساب أكثر من الشرائح الأخرى ، كذلك سهولة تحصيل الاشتراكات، كما أن المستوي التعليمي وزيادة الدخول تؤثر في الرغبة في الاشتراك في التكافل الجماعي.

8- نجد أن البناء المهني يؤثر على الرغبة في الاشتراك فنلاحظ أن الموظفين أكثر رغبة في الاشتراك من غيرهم وذلك لحماية أسرهم من بعدهم وربما يكون ذلك نتيجة لصغر المعاش من الدولة، واتضح أن من انسب وسائل الإعلام هي الوسائل المسموعة والمرئية والتي يفضل الجمهور استخدامها لنشر ثقافة التكافل الجماعي في المجتمع.

9. نجد اعتماد نظام التكافل الجماعي على شركات إعادة التأمين الأجنبية والتي تحدد التسعير وفقا لجداول الحياة.

10. نجد الصناديق الخيرية في المؤسسات لن تكون بديلاً للتكافل الجماعي ولن تغني عنه لانها ليست لها محفظة مثل التكافل ترجع لها في حالة المطالبات الكبيرة.

التوصيات:

1- من الأفضل أن تتبني الدولة نظام التكافل الجماعي كأحد الضمانات الاجتماعية التي يمكن أن توفرها للمجتمع.
2- على اتحاد شركات التأمين السودانية استخدام وسائل الإعلام المختلفة في نشر الوعي االتكافلي وتطويره وإيجاد آليات لنشر ثقافته على كافة المستويات وبذل أقصي الجهود الرامية لمعالجة غياب الوعي التكافلي.
3- إدخال علم التأمين بصورة أوسع بصفة عامة والتكافل بصفة خاصة في المراحل التعليمية المختلفة فإشراك مؤسسات التعليم لهذا الغرض يمكن أن يجد في الفكرة منطلقا إنسانيا تسعي لتدعيمه وتبنيه والترويج له.
4- تنظيم المؤتمرات والمحاضرات عن التكافل وشرح أهدافه ومزاياه بصورة دورية ومستمرة لكآفة القطاعات.
5- بما أن العنصر البشري يمثل أساس العمل التكافلي فانه يتعين تأهيل هذه العناصر لتصبح قادرة على حمل المسئولية ومواكبة انتشار هذه المؤسسات والاستفادة من الخبرات الإسلامية.
6- العمل على توحيد الصيغ والمصطلحات المستخدمة في النظام بما يحقق وحدة الأسماء والمسميات.
7- ابتكار تغطيات جديدة تتسق مع احتياجات المستفيدين حتى يستفيد منها ذوى الدخول المحدودة.
8- تفويض فروع الشركات عامة في سداد مطالبات التكافل بحيث تختصر فترة دراسة المطالبات لأقصر فترة ممكنه.
9- إنشاء شركات إعادة تأمين إسلامية والإستغناء عن الشركات الأجنبية.
10- الاستفادة من التطور المذهل في وسائل الاتصال وانتشار الفضائيات وثورة المعلومات التي تجسدها شبكة الانترنت لتدعيم فعالية النظام التكافلي.

مقترحات لأبحاث مستقبلية:

- دور البنوك العاملة في السودان في انتشار التأمين التكافلي.
- العلاقة بين التأمين التكافلي والودائع البنكية.
- تطبيقات ومعوقات التأمين التكافلي في السودان.

المراجع والمصادر:

- القرآن الكريم.
- السنة النبوية.
- سلوي سيدأحمد أحمد نايل، جودة الخدمة التأمينية وأثرها في رضا العملاء، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا).
- مجتبى هاشم رمضان، أثر إعادة التأمين على الإقتصاد القومي(دراسة حالة سوق التأمين السوداني 1997 . 006م) ، رسالة دكتوراه (الخرطوم ، جامعة النيلين 2010م).
- نور الهدى محمدين عبدالرحمن محمد، أثر التدريب والوعي التأميني والملاءة المالية وإعادة التأمين على أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي، رسالة دكتوراة غير منشورة،(الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، (2009).
- عبدالرحمن إدريس على عبدالرحمن، أثر تطبيق نظام الجودة الشاملة في ترقية الخدمات التأمينية، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2009م.
- إنتصار موسي احمد ابوالمعالي، أثر التأمين على أداء الاقتصاد القومي، الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، رسالة دكتوراة غير منشورة، 2008م.
- نزار علي محمد يس ، تطية المخاطر الشخصية (دراسة مقارنة بين التأمينات الإجتماعية والتجارية في السودان 2000-006م) رسالة دكتوراه في التأمين،(الخرطوم . جامعة النيلين 008).
- سلافة عثمان محمد، أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامي، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2007م.

- مرتضى علي موسى، التأمين التعاوني وأثره على التنمية الإقتصادية ، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2007م.
- فاطمة سراج الدين الجزولي، أثر المعلمات الإدارية في إتخاذ قرارات التسعير بشركات التأمين السودانية ، رسالة ماجستير، غير منشورة، الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2006م.
- مجدي مصطفي الزين مصطفي، محددات الفائض التأميني بالتطبيق على نموذج الإنحدار المتعدد ، رسالة ماجستير، غير منشورة، الخرطوم، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2006م.
- جمال الحكيم، كتاب عقود التأمين من الناحيتين التأمينية والقانونية، الرئاسة العامة للبحوث والإفتاء ص1.
-
- د.سيد حامد حسن بحث بعنوان وجهة النظر الشرعية حول التأمين ، شركة شيكان للتأمين،2002 ص39 .51.
- د. محمد زكى السيد، نظرية التأمين فى الفقه الاسلامى؛ دار المنار للنشر والتوزيع: القاهرة ، الطبعة الاولى 1989،ص40.
- د. السيد عبدالمطلب عبده، التأمين الاسس العلميه(القواعد العلميه) دار النهضه العربيية، القاهرة، الطبعة الخامسة 1994، ص52
- د. حسن بلتاجى الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية، بحث بعنوان عقود التأمين من وجهة الفقه الاسلامى، الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية، القاهرة 1983 ص18.
- د. مصطفى الزرقا، نظام التأمين حقيقته والرأى الشرعى فيه، مؤسسه الرسالة، بيروت،1984 ص41.
- عبد السميع المصرى، التأمين الاسلامى، مكتبة وهبه، القاهرة 1980،ص18.

- د. محمد شوقى الفنجرى، الاسلام والتأمين، عكاظ للنشر والتوزيع 1984، ص 35.
- أ.عبدالمحسن عبدالباقي سراج محاضرة عن وجهة النظر الشرعية حول التأمين التكافلي، مقدمة لدارسي الاتحاد العام لنقابات عمال ولاية غرب كردفان ،2009 ، ص12
- أ.عثمان الهادي ابراهيم ، التأمين نظرة تأصيلية ، صفحة 24
- د. سيد حامد حسن ، ورقة بحثية بعنوان إكتتاب التكافل الجماعي مقدمة للعاملين بإدارة التكافل، شركة شيكان للتأمين ، 2006، ص87 .98.
- (بروفسير: الصديق محمد الأمين الضرير . سيد حامد حسن . عبدالمحسن عبدالباقي سراج) كتاب التكافل البديل الاسلامي لخدمات التأمين علي الحياة 2007 ص 3 .15.
- صلاح الدين موسي محمد، ورقة مقدمة في مؤتمر تكريم شركة شيكان لحصولها على جائزة قمة التكافل العالمية المنعقدة بلندن في الفترة 17و 2015/02/18م (International Takaful Awards 2015)
- د. محمد علي القري ، الفائض التأميني, بحث مقدم للملتقى الاول للتأمين التعاوني بتنظيم من الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل المنبثقة من رابطة العالم الإسلامي, وبالتعاون مع المعهد الإسلامي للتنمية, الرياض, 23 .1430/1/25هـ الموافق2009/1/22.20
- نشرة تعريفية عن التكافل الجماعي، مطبوعات شركة شيكان للتأمين،2008م.